بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة التحرير

المفتى يناقض نفسه!

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله - وبعد:

فإن مفتى الجمهورية قد نفض يديه من فتواه المشهورة التى أحل فيها فوائد صناديق التوفير والتعامل بشهادات الاستثمار رغم البلبلة التى أحدثتها هذه الفتوى. وكنا نأمل - بعد أن أحل المفتى هذه المعاملات الربوية - أن يعيد النظر فى فتواه فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادى فى الباطل.

صدرت الفتوى وأحدثت ردود فعل على صفحات الجرائد والمجلات، واتهم بعض الكتاب فقهاء المسلمين الذين اعترضوا على الفتوى بأنهم يدافعون عن مصالحهم الشخصية باعتبارهم فقهاء البنوك ...

وإذا كان المؤيدون للفتوى قد وجدوا مجالا واسعا لنشر تأييدهم على صفحات الجرائد اليومية وهى بلا شك أكثر انتشارا ... بينما المعترضون على الفتوى لم تنشر بحوثهم إلا فى بعض جرائد المعارضة والمجلات الدينية ... فلقد كان من أهم ما نشر فى قضية هذه الفتوى ما نشرته مجلة الأزهر. لقد استفاضت فيها البحوث العلمية التى تحرم فوائد صناديق التوفير وتحرم التعامل بشهادات الاستثمار. وبالطبع فإن مجلة الأزهر لا يصدرها حزب من أحزاب المعارضة ولا تصدرها جمعية إسلامية وإنما تصدر عن مجمع البحوث الإسلامية وتمولها ميزانية الأزهر.

كل ذلك أتركه جانبا حيث أقدم هدية قيمة للذين يروجون ويطبلون ويزمرون لفتوى المفتى. وهذه الهدية يجدونها فى عدد قديم من جريدة اللواء الإسلامى وهى الجريدة الدينية التى يصدرها الحزب الوطنى الحاكم. وتاريخ صدور ذلك العدد القديم

هو الخميس ٢٥ من ربيع الآخر ١٤٠٨ الموافق ١٧ من ديسمبر ١٩٨٧ حيث نشرت بعض الأسئلة التى أجاب عليها الدكتور سيد طنطاوى مفتى الجمهورية أنقلها بنصها كما وردت فى الصفحة الثامنة من العدد المذكور من جريدة اللواء الإسلامى:

س:- الأرباح التى يصرفها بنك ناصر الاجتماعى لحملة دفاتر الاستثمار هل هذه الأرباح يدخل فيها أى نوع من أنواع الربا؟

جـ:- إذا كان الحال كما ذكر السائل بسؤاله من أن البنك يستثمر الأموال فى مشاريع صناعية، ويصرف الأرباح المحققة على حملة دفاتر الاستثمار دون تحديد نسب معينة للربح مقدما فإن هذا التعامل جائز شرعا، لأنه استثمار للأموال دون تحديد للربح سلفا، وبهذا يخلو هذا التعامل من الربا الذى يحرمه الشرع الإسلامى، إذ الربح فى هذه الحال محتمل والخسارة كذلك محتملة.

س:- المطلوب الإفادة عما إذا كان عائد شهادات الاستثمار حلالا أو حراما؟ وهل يعتبر هذا العائد من قبيل الربا المحرم، أو هو مكافأة من ولى الأمر فى مقابل تقديم الأموال للدولة لاستغلالها فى إقامة المشروعات التى تعود على الأمة بالنفع؟

جـ:- إن الإسلام حرم الربا بنوعية - ربا الزيادة وربا النسيئة - وهذا التحريم ثابت قطعا بنص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وإجماع أئمة المسلمين منذ صدر الإسلام حتى الآن. ولما كان الوصف القانونى الصحيح لشهادات الاستثمار أنها قرض بفائدة، وكانت نصوص الشريعة فى القرآن والسنة تقضى بأن الفائدة المحددة مقدما من باب ربا الزيادة المحرم، فإن فوائد تلك الشهادات وكذلك فوائد التوفير أو الإيداع بفائدة تدخل فى نطاق ربا الزيادة لا يحل للمسلم الانتفاع به. أما القول بأن هذه الفائدة تعتبر مكافأة من ولى الأمر فإن هذا النظر غير وارد بالنسبة للشهادات ذات العائد المحدد مقدما لاسيما وقد وصف بأنه فائدة بواقع كذا فى المائة. وقد يجرى هذا النظر فى الشهادات ذات الجوائز دون الفوائد، وتدخل فى نطاق الوعد بجائزة الذى أجازه بعض الفقهاء.

باب السنة

يقدمه فضيلة الشيخ محمد على عبد الرحيم

الرئيس العام للجماعة

لمحة من مناقب النبى صلى الله عليه وسلم

ووجوب متابعة الإمام

حدثنا المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ذات يوم وقد انصرف من الصلاة، فأقبل علينا. فقال: يأيها الناس: إنى إمامكم، فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود، ولا بالقيام، ولا بالقعود، ولا بالانصراف. فإنى أراكم من أمامى، ومن خلفى، وأيم الذى نفسى بيده: لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرا. قالوا يارسول الله وما رأيت؟ قال رأيت الجنة والنار رواه أحمد، ورواه البخارى ومسلم وغيرهما بألفاظ أخرى.

تعريف بالرواة

١- المختار بن فلفل (بضم الفاءين):-

ينتسب إلى قبيلة مخزوم، وهو مولى عمرو بن حريث الكوفى، روى عن أنس، وإبراهيم التيمى، كما أنه من مشايخ الثورى. قيل كانت عيناه تدمعان وهو يحدّث عن رسول الله ﷺ. قال أحمد بن حنبل (إنه ثقة). وله أحاديث فى صحيح مسلم وأبى داود والترمذى والنسائى.

٢- أنس بن مالك: سبق أن ترجمنا له فى أعداد سابقة من المجلة، باعتباره خادم رسول الله ﷺ

إنى إمامكم فلا تسبقونى	أى تقتدون بى فى أفعالى لأن المأموم لا يسبق الإمام، ولا يتقدم عليه. وهذا يقتضى ألا يسبقه فى الركوع والسجود والجلوس والسلام.
ولا تسبقونى فى الانصراف	تبطل صلاة المأموم إن تعمد السلام قبل الإمام
إنى أراكم من خلفى	هذا من علامة النبوة، وزيادة فى كرامة الله لنبيه.
وأيم الذى نفسى بيده	من ألفاظ القسم بالله، لأن النفوس كلها بيد الله وحده، واليمين بالله قسم من حق الله وحده - فمن حلف بغير الله فقد كفر كما جاء فى الحديث الصحيح.
لو رأيتم ما رأيت	أطلعه الله على الجنة والنار

المعنى

بعد أن انصرف النبى ﷺ من إحدى الصلوات أقبل على الناس بوجهه وقال: إنى إمامكم، وأنتم تقتدون بى، فلا تسبقونى، لأن الإمام إنما جعل إماما ليُقتدَى به ويُتبع، ومن شأن المأموم وهو التابع ألاّ يسبق متبوعه وهو الإمام، ولا يتقدم عليه فى موقفه، ولا يخالفه فى أفعاله.

ومتابعة الإمام واجبة. ففى حديث لأبى داود عن أبى هريرة (ولا تركعوا حتى يركع، ولا تسجدوا حتى يسجد)

وفى حديث البراء بن عازب (وإذا رفع رأسه من الركوع، فقال سمع الله لمن حمده، لم نزل قياما حتى نراه قد وضع جبهته على الأرض فنتبعه)

وهذا واجب فى حق المأموم، ألاّ يسبق إمامه. ففى الصحيحين من حديث أبى هريرة (أما يخشى الذى يرفع رأسه قبل الإمام، أن يحوّل الله رأسه رأس حمار؟) أو يجعل صورته صورة حمار؟ وبهذا يقتضى تحريم الرفع قبل الإمام لكونه توعده بمسخ الرأس

والوجه، وهو من العقوبات. وقد أخذ بعض الأئمة ببطلان صلاته. ومنهم أحمد الذى قال (ليس لمن سبق الإمام صلاة). وروى عن ابن مسعود رضى الله عنه، أنه نظر إلى من سبق الإمام فقال: (لا وحدك صليت، ولا بإمامك اقتديت)

أما إذا فعل ذلك عن جهل أو سهو فلا تبطل صلاته، لأن الله تعالى عفا عن الخطأ والنسيان.

ويروى عن ابن عمر رضى الله عنهما أن صلاته تبطل، ولكن جمهور العلماء قالوا يأثم ولا تبطل.

وفى الحديث وجوب المتابعة فى الانصراف من الصلاة وذلك بالسلام. فقد قال ابن القيم رحمه الله: الباب الذى يدخل منه إليها وتحليلها: فباب الدخول تكبيرة الإحرام، والتسليم باب الخروج. فشرع الله فى الدخول أبلغ لفظ وهو(الله أكبر). وإن القلب إذا استشعر بأن الله أكبر من كل ما يخطر بالبال، استحيا من أن يشغل قلبه فى الصلاة. وقد أجمع أهل السنة والجماعة على أن ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منها.

وأما الباب الذى يخرج منه فهو السلام المتضمن أحد أسماء الله الحسنى، فيكون مفتتحا الصلاة باسم الله تبارك وتعالى، ومختتما باسمه. وبذا يكون ذاكرا لاسم ربه عز وجل أول الصلاة وآخرها. فدخل باسمه، وخرج باسمه. وينعقد السلام بقوله السلام عليكم ورحمة الله، يمينا ويسارا - حتى يُرى بياض خده. ولو سلم قبل الإمام عامدا بطلت صلاته.

وقوله ﷺ (إنى أراكم من أمامى ومن خلفى) يؤيده طرق البخارى عن أنس بأنه ﷺ قال (إنى لأراكم من ورائى كمنا أراكم من أمامى) ويقول العلامة السفارينى: إن هذا الحديث من علامات النبوة وإن النبى ﷺ انخرقت له العادة.

وقد جاء فى فتح البارى، أن المراد بالرؤية: الإبصار وذلك يختص بالصلاة. وقد أورد مجاهد ومخلد، أنه ﷺ كان يبصر فى الظلمة كما يبصر فى الضوء، وقال القرطبى: إن ذلك فيه زيادة فى كرامة الله لنبيه ﷺ ويؤكد ابن حجر فى فتح البارى حمل ذلك على الحقيقة بلا تأويل.

ويروى الإمام أحمد من حديث لأبى سعيد الخدرى رضى الله عنه: أن بعض الصحابة تعمد المسابقة فى الصلاة، فلينظر هل يعلم به رسول الله ﷺ. فلما قضى الصلاة نهاه عن ذلك - (ورواية القصة فيها نظر) لأن الصحابة ما كانوا ليمتحنوا رسول الله ﷺوهو الصادق الصدوق. ثم أن النبى ﷺصادق فى قوله دون حاجة إلى الحلف بالله، ولكنه تارة يحلف بالله، وطورا يقسم بالذى نفسه بيده وهو الله تعالى- وذلك لمزيد التأكيد، لاسيما على الأمر المهم توكيدا له.

وينقل السفارينى عن إعلام الموقعين لابن القيم: أن النبى ﷺ أقسم على ما أخبر به من الحق فى أكثر من ثمانين موضعا - وهى موجودة فى الصحاح والسنن والمسانيد.

والقسم بالله عبادة وتعظيم لله تعالى. كما أقسم الله عز وجل فى القرآن الكريم بنفسه عدة مرات منها:- (فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون) - وكذلك أقسم بكلامه فقال (يس والقرآن الحكيم) وقال (ق والقرآن المجيد) وقال (ص والقرآن ذى الذكر).

وإما إقسامه بمخلوقاته فكثير جدا، منها (والليل إذا يغشى) (والشمس وضحاها، والقمر إذا تلاها) (والنجم إذا هوى) - وذلك للدلالة على أنها آيات دالة على قدرة الله جل شأنه، وتنويها بمنافعها. كما أقسم جل شأنه بالنبى ﷺ فقال (لعمرك إنهم لفى سكرتهم يعمهون) وهذه مزية وتكرمة للمصطفى ﷺ

وقوله ﷺ (لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرًا) يفيد أنه لما اطلع على الجنة والنار، ازداد خوفه من الله تعالى. وفى الصحيحين من حديث أنس قال: خطب رسول الله ﷺ خطبة ما سمعت مثلها قط. فقال: (لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرا) فغطّى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم ولهم خَنِين

البقية صفحة (٢٨)

بـــاب الفتـــاوى

يجيب على هذه الاستفتاءات

فضيلة الشيخ محمد على عبد الرحيم

الرئيس العام للجماعة

س: يسأل محمود الجزائرى من سفاجا بالبحر الأحمر عن حكم تعليق البراويز التى تتضمن آيات من كتاب الله تعالى فى حجرات المنزل.

جـ :- لاشىء فيها إلا إذا علقت فى مكان يراها المصلى فقد تشغله عن الصلاة.

س:- يسأل حمدى وزايد من عزبة زايد بكفر الشيخ عن حكم صلاة المتنفل أثناء إقامة الصلاة للفريضة؟

جـ :- قال رسول الله ﷺ فى الحديث الصحيح (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة) رواه مسلم وأبو داوود والترمذى والنسائى وابن ماجة.

س:- يسأل على العيسوى من الخطاطبة عن الحديث (أنا مدينة العلم وعلىّ بابها).

جـ :- سبق التحقيق لهذا الحديث. وهو غير صحيح ولعله من وضع الشيعة.

س:- يسأل جمال نصر الدين من سيد سالم بكفر الشيخ عن الشروط التى تتوفر فى الزوجة قبل زواجها؟

جـ :- قال رسول الله ﷺ (تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك).

فذات الدين أوصى بها رسول الله ﷺ. ولديها من الدين ما يستريح إليه الزوج من الدين والخلق والأمانة. والله أعلم.

س:- يستنكر محمود وعطوة من بهتيا مركز ديرب نجم فى رسالته ممارسة بعض الحجاج للتجارة أثناء الحج.

جـ :- لامانع من ذلك لقوله تعالى (ليشهدوا منافع لهم) والدين يسر ولن يشادّ الدين أحد إلا غلبه.

س:- يسأل أحد الطلاب من كفر حمزة بالخانكة عن الشجرة الواردة فى قوله تعالى (وشجرة تخرج من طور سيناء تنبت بالدهن وصبغ للآكلين) آية (٢١) المؤمنون.

جـ :- هى شجرة الزيتون التي تخرج حول جبل الطور الذى كلم الله عليه موسى، تنبت بالزيت الذى فيه منافع عظيمة. ومعنى صبغ للآكلين - أى يستعمل إداما للآكلين فيلون الخبز إذا غُمس فيه. وفى مسند أحمد قوله ﷺ (كلوا الزيت وادّهنوا به فإنه من شجرة مباركة) والله أعلم.

س:- ونقول للسائلين من القراء عن القصة التى تُروى بشأن إقامة عمر حدّ الزنا على ولده، فمات أثناء الجلد، فأكمل عمر المائة جلدة وهو ميت: إن القصة لم ترد فى كتب السنة المعتمدة، فيحسن عدم التحدث بها لما فيها مما ينافى عدالة عمر والتمثيل بالميت وهذا حرام والله أعلم.

س:- يسأل حاتم العدل من الدقهلية عن بعض المستأجرين للمساكن أو المحلات التجارية عندما يريد ترك المسكن أو المحل فيطالب صاحب الملك بعدة آلاف من الجنيهات نظير تركه المسكن فما الحكم؟

جـ :- كيف يستحل الساكن هذا المال الذى هو فى الواقع ابتزاز واستغلال؟ ولكن العدالة المفقودة بالقوانين الوضعية جعلت الناس تستحل كل حرام ولاتبالى - فإلى الله المشتكى.

س:- فى رسالة للطالب محمدى المحلاوى من شربين تتعلق بمنهج الأحياء وفيه يدعى علماء التطور أن الإنسان أصله قرد.

جـ :- هذه نظرية مخالفة للدين، فأول البشر هو آدم ولم يكن قردا. ويجب أن تتمشى المناهج مع منطق القرآن حتى لا يستنكره الطلاب وخشية إفساد عقائدهم.

س:- ويقول أحد القراء من بلدة الزهايرة دقهلية. هل رؤية صلاة الاستخارة تكون صادقة أم من الشيطان؟

جـ :-الرؤية المنامية بعد الاستخارة لم يرد شيء عنها فيما نعلم.

والاعتقاد بأن المستخير لله يرى فى المنام رؤية اعتقاد غير صحيح. والذى يستخير الله بصلاة الاستخارة ويطلب من الله تعالى أن يختار له ما فيه نفع لدينه ودنياه، أوأن يصد عنه أمراً يضره: فإن الله تعالى إما أن يشرح صدره للأمر وييسرله الحصول عليه، أو أن يصدّه عنه إن كان فيه شر له. والله يقّلب قلبه، فلا تتعلق الرؤية المنامية بالاستخارة. والله أعلم.

س:- يسأل حلمى خريص بالبلايزة بأسيوط عن انتساب العرب لإبراهيم عليه السلام فى قوله تعالى (ملة أبيكم إبراهيم)

جـ :- العرب ثلاثة أنواع: العرب البائدة وهؤلاء لم يبق منهم شيء، كطَسْم وجديس، وعاد وثمود. وقد بادوا. وعرب عاربة وهم أصل العرب المتمكّنون فى العروبة، منهم قحطان وجهينة ومزينة وجُرهم، وقضاعة وحِمْير. وهذه القبائل لاتزال موجودة إلى الآن. والنوع الثالث: العرَب المستعربة، وهم من نسل إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام. وهم أكثر العرب انتشارا فمنهم قريش وبنو تميم، وهذيل، وثقيف، وعبْس، وذُبيان، وفزارة، وخزاعة وهوازن، وخزيمة، ومدركه. وانتساب العرب فى الآية الكريمة لملة إبراهيم شرف عظيم وخاصة أبناء إسماعيل الذين ينتسب إليهم النبى محمد بن عبد الله ﷺ. والآية تشير إلى أن الله وسّع على العرب، كما وسّع ملة إبراهيم. قال جل شأنه: (ما جعل عليكم فى الدين من حرج، ملة أبيكم إبراهيم). وانتساب العرب إلى إبراهيم بنص القرآن، أكبر حجة ضد اليهود الذين يدّعون أنهم وحدهم من نسل إبراهيم والله أعلم.

س:- يسأل قارىء من أبى تشته بقنا عن حكم استعمال الاسنان الذهبية أو البلاتينية.

جـ :- جائز للضرورة حيث لايترتب على استعمالها أضرار كالمعادن الأخرى.

س:- يسأل مجدى رشوان من الطالبية بالهرم بالجيزة: هل تجوز صلاة الجنازة على الميت أكثر من مرة؟

جـ :- صلاة الجنازة فرض كفاية - والميت إذا صُلّى عليه مرة فقد أدّى الأحياء نحو الميت واجبهم ولم يرد فى الإسلام تعدد صلاة الجنازة جماعة على الميت الواحد، ولكن من لم يشهد صلاة الجنازة يجوز له أن يصلي على الميت ولو كان ذلك بعد دفنه. كما فعل رسول الله ﷺ بالنسبة للجارية التى كانت تقمّ المسجد.

س:- فى رسالة من مدرس لغة إنجليزية فى إحدى بلاد محافظة الغربية يقول فيها إنه صلى العشاء خلف إمام قرأ الآية رقم (٤٨) من سورة يوسف خطأ حيث قال (ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن إلا قليلا مما تزرعون) فرد عليه أحد المصلين (إلاقليلا مما تحصنون) فقام الإمام بالتصويب غير أنه أخذته العزة بالإثم بعد الصلاة، وصبّ جام غضبه على الشاب الذى صحح له الآية، وكان فيما قال: لاينبغى للمأموم أن يفتح على الإمام ولو أخطأ. ويحتكم السائل إلى المجلة فى الفصل فى هذه القضية.

جـ :- الرجوع إلى الحق فضيلة. ويجب على المأمومين تصحيح خطأ الإمام، فإذا استنكف واستكبر وغضب لنفسه وأحبط عمله ويجب على الإمام أن يرجع إلى الحق مع التواضع ليكون قدوة طيبة للمأمومين. وماذا عليه لو اعترف الإمام بالنسيان، والنسيان من شيم الإنسان.

س:- يسأل إبراهيم محمود عبد الراضى بغيط العنب بالاسكندرية فيقول إن أخاه الأكبر رضع من خالته مع إحدى بناتها. فهل يجوز للسائل أن يتزوج من بنت خالته؟

جـ- أخوك الذى رضع من خالتك يحرم عليه بناتها كلهن. أما أنت إذا كنت لم ترضع من خالتك فلك أن تتزوج من إحدى بناتها. والله أعلم.

س:- أسئلة كثيرة من حسين محمد عوض من قرية عرب مطير بأسيوط تتناول زيارة القبور فى الأعياد، والنذر للأضرحة، وحلقات الرقص فى المساجد، والطواف حول الأضرحة وشرب الدخان فى المساجد.

جـ :- الأسئلة كثيرة والاجابة عنها طويلة. ويكفي أن نقول إن النذر للأضرحة والطواف حولها عبادة لها. وهو لون من الشرك بالله. أما زيارة القبور فى الأعياد فبدعة يجب تركها. أما حلقات رقص الصوفية فى المساجد فبدعة أحدثتها الصوفية. وذكر الله تعالى يكون سرا كما قال جل شأنه (واذكر ربك فى نفسك تضرعا وخفية) دون الجهر من القول) والله أعلم.

س:- ويسأل قارىء من سماحة مركز أجا عن حكم من يسمع آية السجود من قارىء من القراء.

جـ :- الصواب إذا سجد القارىء متوضئا ومستقبل القبلة، فعلى السامع إذا كان متوضئا أن يسجد أيضا (لأن القارىء كالإمام) - أما إذا لم يسجد القارىء فلاشيء عليك. وهذا كله فى غير صلاة - أما الصلاة فلها شأن آخر - أى إذا سجد الإمام وجب السجود على المأموم. والله أعلم.

س:- نقول للقارئة ع ط أ بدمياط إنه يجوز الاشتراط عند العقد - كترك شرب الدخان، والتزام الصلاة، وغير ذلك مما يؤكده الدين.

س:- ونقول للقارىء عبده متولى أمين، خير لك ألا تكتب شيئا خاصا لابن ابنك الذى تخصه بالمحبة، وأن تترك الأمر يخضع لما شرعه الله فى أحكام الميراث .

س:- وللقارىء أحمد صدقى العبد من كفر عسكر مركز تلا: تارك الصلاة عمدا كافر بنص الأحاديث الصحيحة فمن تاب وأحسن العمل تاب الله عليه - لأن التوبة تجبُّ ما قبلها - أما قضاء ما فاتك من سنوات فكلام ليس له دليل وعليك بحسن التوبة ويتوب الله على من تاب.

س:- كثرت الأسئلة عن رؤية رسول الله ﷺ ربه ليلة الإسراء والمعراج.

جـ :- ونحن قد أوضحنا ذلك للسائلين أكثر من مرة. ومختصر القول أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة. أما بالنسبة للرسول ﷺ فقد قالت عائشة رضى الله عنها: من زعم أن محمدا ﷺ رأى

ربه (ليلة الإسراء) فقد أعظم الفرية لأن الله يقول (لاتدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار) وعلينا أن نأخذ أنفسنا بما أخذ الصحابة أنفسهم بلا غلوّ فى الدين وبلا إطراء لم يرد به دليل. كما نوجه هذا القول للطالب الأزهرى محمد جابر كامل السيد - من حلوة بنى مزار ونرحب بإقباله على الدعوة إلى الإسلام. كما نقول له إن النبى محمدا ﷺ لم يتحول إلى نور ليلة الإسراء كما يقول المدّاحون. والله أعلم.

س:- ويسأل أحمد حسن أحمد السيد بالمنصورة: هل الأوراق النقدية الحالية تقدر قيمتها بنصاب الذهب أو الفضة؟

جـ :- العملة المصرية مرتبطة بالذهب صعودا ونزولا.. ونصاب الذهب ٨٢ جراما (١) فإذا بلغ النصاب لديك قيمة هذا النصاب وجب عليك اخراج الزكاة بمقدار ٢,٥٪ وكذلك عن عروض التجارة، وعن حلىّ النساء إذا بلغ هذا النصاب.

س:- يسأل محمد حفظى الدسلوس من مركز طما عن معنى الحديث الشريف (من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق وَدَعَةً فلا ودع الله له).

جـ :- هذا الحديث رواه عقبة بن عامر مرفوعا إلى رسول الله ﷺ والتميمة جمعها تمائم، وهى ما يعلق بأعناق الأطفال من خرزات أو ما يكتبه الكهان والدجالون لدفع العين أو أى مضرة، وهذا جهل وضلال. أما الودعة فهى شىء يخرج من البحر يشبه الصدف يعلقونها أيضا لدفع المضرة. والإسلام يحرم ذلك كله، لأن من تعلق قلبه بالتميمة أو الودعة فقد دعا عليه رسول الله ﷺ،

(١) وقال بعض الفقهاء إنه سبعون جراما. وسبب هذا الاختلاف أن نصاب الذهب حدده رسول الله ﷺ بعشرين دينارا. وكان وزن الدينار الواحد حوالى ٧٢ حبة شعير زنتها حوالى ٣,٥ جراما فتكون الـ ٢٠ دينارا تزن سبعين جراما. ومعلوم أن حبات الشعير منها القصير والطويل والرطب والجاف .... إلى آخر هذه الأحوال التي كانت سببا فى هذا الاختلاف حيث قال بعضهم إن النصاب من الذهب ٧٠ جراما وقيل ٨٢ جراما وقيل ٨٥ جراماً وقيل ٨٩ جراما. ولعل الأخذ بنصاب السبعين جراما يحقق مصلحة الفقراء والمساكين وبقية مصارف الزكاة. والله أعلم.
رئيس التحرير.

بأن لا يتم له قصده لأنه أشرك بالله وتعلق قلبه بالتميمة أو الودعة. ومن فعل ذلك فقد توكل على غير الله تعالى. فالذى يكتب الحجب والتمائم دجال ولو ادعى أنه يكتب التميمة من القرآن. فالقرآن أنزله الله تعالى للعبادة. ومن ضلال هؤلاء أنهم يموهون على العامة بقوله تعالى (وننزل من القرآن ما هو شفاء) والآية شفاء القلوب التى فى الصدور من الشرك بالله كما جاء فى نهاية الآية الكريمة. والله أعلم.

س:- يسأل سيد محمد مصطفى بكلية الدراسات الإسلامية بجامعة الأزهرعن رجل ذى عيال لا يملك زكاة الفطر. فهل يُعلّق صيامه كما يقولون؟

جـ :- لعلك تعتمد على الحديث (صوم رمضان معلق بين السماء والأرض لايُرفع إلا بزكاة الفطر) هذا الحديث غير صحيح ولا يصح التحدث به إلا لبيان كذبه. فمن لم يملك زكاة الفطر سقطت عنه ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها.

س:- فى رسالة طويلة للقارىء حسن عبد البر بكفر الدوار أسئلة متعددة لا يتسع المقام للإجابة عنها كلها. كما نقول له ليس فى السور القرآنية شمسية ولا قمرية. ولكن ما نزل بالمدينة فهو مدنى وما نزل بمكة فهو مكى. وإن كان يريد أن يعرف كيف تم جمع القرآن، وكيف رتبت الآيات والسور فعليه بقراءة كتاب الاتقان للإمام السيوطى ففيه غُنْيتُه.

س:- إلى صلاح عقير بجهة اللبان بالاسكندرية: إن قراءة القرآن المستحدثة فى المساجد قبل صلاة العصر وقبل الجمعة من بدع العبادات التى لم يشرعها الله ورسوله. وعليك النصح بالحكمة ولاتحدث فتنة فإن الناس أعداء ما جهلوا.

أما المرأة التى تقم المسجد فجزاها الله خيرا غير أنها إذا حاضت فلا تدخل المسجد.

س:- يسأل الطالب جمال محمود من قرية كردوس عن تحية المسجد.

جـ :- تحية المسجد مطلوبة من كل داخل للمسجد ولو كان

الخطيب على المنبر، لأن النبى ﷺ قال لسليك الغطفانى لما جلس وهو يخطب: (هل صليت ياسليك؟ قال لا. قال: قم فاركع ركعتين وتجوّز فيهما) والله أعلم.

س:- كتب إلينا القارىء عادل خلف محمود مدرس رياضيات بمدرسة قلندول الاعدادية بطلب حكم الاسلام فى المصافحة عند التعزية بعد دفن الميت.

جـ :- لا نستطع أن نحرّم مصافحة المسلم لأخيه المسلم، وهذا أمر مباح.

س:- ومن أسئلة عصام عبد الرازق بالمدمر بسوهاج يسأل عن الخضاب بالسواد.

جـ- عند الشيب يسن تغيير بياض الشعر بغير السواد وليكن بالحناء والكَتَم (القَرَض) كما جاء فى الشمائل المحمدية عند الترمذى.

س:- نقول للأخ صالح رشاد فى الحادقة بالفيوم إن شرب الدخان ولو أنه حرام إلا أنه لا ينقض الوضوء

س:- يسأل سعيد شادى بشركة الغزل بشبين الكوم عن الحديث (إياكم وخضراء الدمن)

جـ :- هذا الحديث سبق أن حققه وخرجه زميلنا محرر باب الدفاع عن السنة الاستاذ على إبراهيم حشيش. ولكون الحديث متداولا بكثرة بين الناس نجمل القول بما يلى:- هذا الحديث قال عنه العجلونى: رواه الدار قطنى فى الأفراد، والعسكرى فى الأمثال، وابن عدى فى الكامل، والديلمى من حديث الواقدى الذى تفرد به. وقال عنه الدار قطنى لا يصح من وجه - ومعناه أنه كره نكاح ذات الفساد. وهى المرأة التي تنبت فى منابت السوء ولو كانت حسناء - والحديث غير صحيح.

س:- وردت إلينا عدة رسائل من إبراهيم عمران بدار المعلمين بسوهاج، وحسن محمد علي من المنيا، وعرفة عبد اللطيف من الجيزة وغيرهم، وكلها تدور حول حلقات الرقص المسماة بالذكر، والتي تقام فى البيوت من ليلة معينة، ويدور بعدها الطعام

والشراب، وقد يستمرون ليلا إلى منتصف الليل. ويسألون عن حكم الإسلام فى ذلك.

جـ :- هذه عبادة باطلة اخترعها الصوفيون ويحتجون بأنها أفضل من الجلوس على المقاهى، ومشاهدة التلفاز وغير ذلك من الدعاوى الشيطانية. ويجب أن يعلم الجميع أن تلبيس عبادة الذكر بهذه الطرق، هى من تلبيس إبليس، فالله لا يقبل من العبادة إلا ما شرع. وإن كان الاجتماع على درس علم للتفقّه فى الدين، أو الاجتماع على حفظ كتاب الله ومدارسته ... فهذا هو المشروع، وما يشرّعه مشايخ الصوفية للعامة فهو باطل، فاتقوا الله واعبدوه بما شرع. والذكر لله قد أوضحه القرآن بقوله تعالى (واذكر ربك فى نفسك تضرعا وخيفة) والله أعلم.

س:- يسأل محمد حسين عبد الباقى من بنى سويف عن أذكار ما بعد الصلاة التى يسميها بعضهم ختام الصلاة ... هل تكون سرا أم جهرا؟

جـ :- الجهر من بدع المبتدعين والإسرار عند القيام بهذه الأذكار هو الوارد ما عدا ما جاء فى صحيح مسلم (لاإله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله. لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون) وغير ذلك يكون سرا.

س:- ومن أحد القراء بالبصيلية بحرى/نجع السايح يسأل عن قوله تعالى فى سورة الكهف (لنتخذن عليهم مسجدا) ويستدل السائل من هذه الآية على جواز اتخاذ القبور مساجد.

جـ :- نأمل من القراء الرجوع إلى تفسير سورة الكهف فى تفسير سلفى، كابن كثير، أو الطبرى، أو تفسير المنار. ويجب ألا يغيب عن البال أن من قال (لنتخذن عليهم مسجدا) ليسوا من أولى النهى، ولكنهم كما قال الله تعالى فيهم (قال الذين غلبوا على أمرهم) وهم أهل الغلبة والجهل والظلم - ولذا يستبعد قولهم - ناهيك بأن نصوص السنة تؤكد تحريم اتخاذ القبور مساجد - كما أسلفنا فى أعداد سابقة.

ثم إن الآية الكريمة لم يثبت فيها دليل على أن الذين غلبوا على أمرهم تمّ لهم بناء المسجد. والذين يعتمدون على هذه الآية الكريمة فى جواز اتخاذ القبور مساجد هم طوائف الصوفية الذين يقدسون الأضرحة، ويجيزون دفن مشايخهم فى المساجد، وهذا عمل دعا على من فعله رسول الله ﷺ باللّعنة كما لعن اليهود والنصارى الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. وننصح أولئك ألا يفسروا كلام الله تعالى على حسب أهوائهم، فذلك ضلال مبين والله أعلم.

س:- ونقول للسائلين عن ختان البنات: بأنه فى الشرع مباح دون إلزام وقد ورد (أن ختان الولد مطهرة، وختان البنت مكرمة) ومن جهة علم الصحة: أن الختان للبنت فى البلاد الحارة يكسر من حدة شهوتها فكان ختان البنات موجودا فى عهد الصحابة. أما فى البلاد الباردة فيحسن ترك ختان البنت، لأن البرد عامل لكسر حدة الشهوة عند البنات - وختان البنات من العادات وليس من العبادات.

س:- يسأل بعض القراء عن العتاقة التي تعمل للميت وما حكمها؟

جـ :- يقصد العوام من القراء:- أن يعتقوا موتاهم من النار بقراءة قل هو الله أحد نحو عشرة آلاف مرة، ليعتق ميتهم من النار - وهذا وهم من الأوهام وجهل بالدين - فلا يعتق العبد إلا عمله الذى قبل موته، وهل إذا قرأنا قل هو الله أحد ملايين المرات على ميت كان تاركا للصلاة، أو آكلا للسحت (الرشوة) أو عاقّا لوالديه، أو كذّابا لا يعرف للأمانة حقا ... هل قراءة ما يسمى **بالعتاقة يعتقه من النار؟** هذه بدعة فى الدين أحدثها من يأكلون أموال الناس بالباطل. والله أعلم.

س:- ويسألنا كثير من القراء عن حكم مصافحة الرجال للنساء، وقد أجبنا أكثر من مرة عن مثل هذا السؤال، وقلنا إن ذلك محرم، وفى حديث عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ مات ولم يضع يده فى يد امرأة لا تحل له. والله أعلم.

س:- نقول لربيع محمد آدم من السيوفى بكفر الشيخ: إن من يريد الدخول فى الإسلام، ليس بشرط أن يكون على يد شيخ - ولكن من جهة الرسميات يلزمه إشهار إسلامه فى الأزهر ليعطى وثيقة بإسلامه.

س:- وجه إلينا أكثر من طالب بالمدارس الثانوية فى جهات مختلفة السؤال التالى (هل يجوز للطالب أن ينظر إلى المعلمة المتبرجة أثناء قيامها بشرح درس على السبورة؟)

جـ :- هذا السؤال نوجهه إلى دعاة الاختلاط، وإلى المسئولين عن التعليم ونذكرهم بقول النبى ﷺ فى الحديث الصحيح (ومن سنّ فى الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة) أما النصيحة التى نسديها للشباب فهو قوله تعالى (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم) الآية من سورة النور.

س:- يسأل حسان السيد من بنى جميل بالبلينا سوهاج: ماذا يقول المعزّى لأهل الميت وبما يجيب أهل الميت لمن عزّاهم؟

جـ :- ورد عن رسول الله ﷺ (لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شىء عنده بأجل مسمى فاصبر واحتسب).

ويمكن أن يقال فى العزاء لأهل الميت (أحسن الله عزاءكم) أو (عظم الله أجركم) وهذه من صيغ الدعاء. وأى صيغة أخرى تؤدى هذا المعنى فلا يوجد مانع. ويجيب أهل الميت لمن يعزّيهم بأى دعاء كأن يقول استجاب الله دعاءك - أو شكر الله لك عزاءك. والدعاء بابه واسع - واعلم أننا أوضحنا أمر العزاء فى مقال سابق فلا يكفى أن يضع المعزّى يده فى يد صاحب المصيبة وكفى. بل أهم من ذلك المشاركة العملية فى العزاء كالمساعدة المالية إن كان محتاجا - والمشاركة فى تشييع الجنازة وحفر القبر، وتهيئة الطعام لأهل الميت لقوله ﷺ (اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد أتاهم ما يشغلهم) - ولم يرد الجلوس للعزاء بل يكون عند اللقاء إذا لم يشهد الجنازة.

س:- نقول للسائل خليل سعد برمل الاسكندرية: إن زكاة الزروع والثمار يجب أداؤها حين الحصاد سواء كانت الأرض

بالتقسيط أو بغيره لأن هذا حق الفقير فى الزرع إذا بلغ النصاب ٥٠ كيلة بالكيل المصرى.

س:- يسأل سعيد قابيل من النعامنة منيا القمح عن حكم الدين فى أخذ الأجر على (عسب الفحل) يعنى التلقيح.

جـ :- عند جمهور الأئمة هو كسب محرم.

س:- يسأل محمد رماح صالح من منشأة البكارى بالجيزة عن صحة قصة الشاب الذى مات مغشيا عليه من توبة فصلى عمر رضى الله عنه على قبره وناداه يافتى ولمن خاف مقام ربه جنتان. فأجابه الفتى من داخل القبر وقد أعطانيهما ربى ياعمر .. الخ ..

جـ :- قصة مكذوبة وتصطدم بالأحاديث الدالة على أن الحى لو سمع ما يجرى فى القبر من كلام بين الملائكة والميت لمات الحى.

س:- ويسألنا عادل عبد العال من زَوَر الليل بالشرقية عن صحة الأدعية الواردة فى كتاب (كنوز الأسرار) للشيخ الفاسى

جـ :- فيه كثير من أدعية الصوفية الباطلة وهم يحرصون عليها ويتركون أدعية رسول الله ﷺ فى مثل كتاب الكلم الطيب أو الأدعية الواردة فى كتب السنة.

س:- يسأل عبد الخالق محمد طه من منشاة العقاد البحرى بأسيوط عمن قال لرسول الله ﷺ من الصحابة (والذى بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك .. الخ..)

جـ :- القائل هو سعد بن معاذ رضى الله عنه قبيل غزوة بدر ولعل القارىء يقرأ قصة غزوة بدر ليجد فيها غنيته. والله أعلم ، والله الميسر

محمد على عبد الرحيم

أسئلة القراء عن الأحاديث

بقلم: على إبراهيم حشيش

- ١٦ -

س١:- يسأل/محمد أحمد على من قلندول - ملوى - المنيا عن صحة حديث: "نُصِرت بالصَّبا وأُهْلِكَت عاد بالدَّبُور"

جـ١:- الحديث (صحيح) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الإستسقاء باب قول النبى ﷺ نصرت بالصبا (١٢٢/١) وكتاب بدء الخلق: باب ما جاء فى قوله: وهو الذى أرسل الرياح بشرا بين يدى رحمته (١٣١/٢) وكتاب الأنبياء: باب قول الله عز وجل: وأما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية (١٤٤/٢) وكتاب المغازى: باب غزوة الخندق (٢٠/٣)

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب صلاة الإستسقاء باب: فى ريح الصبا والدبور (٣٥٧/١) وأحمد فى "المسند" (٢٢٨/١، ٣٢٤، ٣٤١، ٣٥٥، ٣٧٣)

س٢:- ومن السائل نفسه عن معنى: الصَبَّا والدَّبُور

جـ٢:- لقد أوردهما القرطبى فى "تفسيره" (١٩٧/٢) للآية (١٦٤/البقرة): المسألة الحادية عشرة. قال العلماء: الريح تحرك الهواء، وقد يشتد ويضعف. فإذا بدت حركة الهواء تجاه القبلة قيل لتلك الريح: "الصبا"، وإذا بدت حركة الهواء من وراء القبلة ذاهبة إلى تجاه القبلة قيل لتلك الريح: "الدَّبُور" وإذا بدت حركة الهواء عن يمين القبلة ذاهبة إلى يسارها قيل لها:"ريح الجنوب" وإذا بدت حركة الهواء عن يسار القبلة ذاهبة إلى يمينها قيل لها: "ريح الشمال" ونصرته عليه الصلاة والسلام بالصبا كانت يوم الأحزاب.

س٣:- يسأل أحمد سمير محمد رسلان من العزيزات - سوهاج عن صحة حديث: "إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة، فليناد: ياعباد الله احبسوا علىَّ دابتى، فإن لله فى الأرض حاضرا سيحبسه عليكم"

جـ٣:- الحديث (ليس صحيحا) أخرجه أبو يعلى (٢٥٤/١) والطبرانى كما فى "مجمع الزوائد" (١٣٢/١٠) وقال الهيثمى وفيه معروف بن حسان وهو ضعيف، قال ابن عدى إنه "منكر الحديث" كما فى "الميزان" (١٤٣/٤)، وأعله الحافظ ابن حجر بالانقطاع بين ابن بريدة وابن مسعود كما فى "شرح الأذكار" (١٥٠/٥)

س٤:- ومن السائل نفسه عن صحة حديث: "إذا أضل أحدكم شيئا، أو أراد غوثا وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل: ياعباد الله أغيثونى، ياعباد الله أغيثونى، فإن لله عباداً لا نراهم"

جـ٤:- الحديث (ليس صحيحا) رواه الطبرانى فى "الكبير" كما فى "مجمع الزوائد" (١٣٢/١٠) عن عتبة بن غزوان مرفوعا، وأعله بالانقطاع لأن عتبة مات سنة عشرين وزيد بن على بن الحسين الذى روى عن عتبة ولد سنة ثمانين. وعلة أخرى: فى سنده عبد الرحمن بن شريك قال أبو حاتم: واهى الحديث كما فى "تهذيب التهذيب" (١٧٦/٦) وعلة ثالثة: أبوه شريك بن عبد الله القاضى قال فيه الحافظ ابن حجر فى "التقريب" (٣٥١/١): "صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولى قضاء الكوفة"

قلت: ولا يغتر بأنه من رجال مسلم. فمسلم لم يرو له احتجاجا - ولكن روى له متابعة.

س٥:- يسأل/محمد زين العابدين مليجى خضر من محرم بك - الاسكندرية عن صحة حديث: "لعن الله قوما تولت أمرهم امرأة"

جـ٥:- الحديث (لا أصل له) بهذا اللفظ، أمّا الحديث الصحيح فجاء بلفظ "لن يفلح قوم وَلّوا أمرهم امرأة" أخرجه أحمد (٣٨/٥، ٤٣، ٤٧، ٥٠، ٥١) والبخارى فى (الصحيح) كتاب المغازى - باب: كتاب النبى ﷺ إلى كسرى وقيصر (٥٧/٣)، وكتاب الفتن (١٤١/٤) والترمذى فى "السنن" ح (٢٢٦٢): كتاب الفتن، والنسائى فى"السنن" كتاب آداب القضاة: باب النهى عن استعمال النساء فى الحكم (٢٢٧/٨)

س٦:- يسأل أحمد محمود إبراهيم من شلقام - بنى مزار - المنيا عن صحة حديث: "من قرأ قل هو الله أحد فى مرضه الذى يموت فيه، لم يفتن فى قبره، وأمن ضغطه القبر، وحملته الملائكة يوم القيامة بأكفها حتى تجيزه الصراط إلى الجنة"

جـ٦:- الحديث: (ليس صحيحا) أخرجه الطبرانى فى "الأوسط" كما فى "مجمع الزوائد" (١٤٥/٧) وفيه نصر بن حماد الوراق قال فيه مسلم: ذاهب الحديث، وقال النسائى: ليس بثقة. قال عبد الله بن أحمد عن يحيى بن معين: كذاب، وقال ابن حبان: كان يخطىء كثيرا ويهم فى الإسناد فلما كثر منه بطل الاحتجاج به وقال أبو حاتم والأزدى: متروك الحديث كما فى "تهذيب التهذيب" (٣٨٠/١٠) لذا قال الطبرانى: متروك ولا يروى إلا بهذا الإسناد.

س٧:- يسأل/إبراهيم مصطفى فتح الباب من صندفا - بنى مزار - المنيا عن صحة حديث: "لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا صلاة، ولا صدقة، ولا حجا، ولا عمرة، ولا جهاداً، ولا صرفا ولا عدلا، ويخرج من الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين"

جـ٧: الحديث (ليس صحيحا) أخرجه ابن ماجة فى "السنن" (١٩/١) ح (٤٩) وفيه محمد بن محصن قال البخارى: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: كذاب، وقال ابن حبان: شيخ يضع الحديث على الثقات لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه، وقال الدارقطنى: متروك يضع الحديث كما فى "التهذيب" (٣٨١/٩) وكذا فى "الميزان" (٤٧٦/٣)

س٨:- يسأل/إبراهيم حافظ رزق - منشأة البكارى الهرم - جيزة عن صحة حديث: "من مرَّ على المقابر وقرأ (قل هو الله أحد) إحدى عشرة مرة ثم وهب أجره للأموات أعطى من الأجر بعدد الأموات"

جـ٨:- الحديث (ليس صحيحا) كما بيَّنا ذلك فى سلسلة "دفاع عن السنة المطهرة" رقم (١٦)

س٩:- ومن السائل نفسه عن صحة حديث: "إذا قرأ المؤمن آية الكرسى، وجعل ثوابها لأهل القبور، أدخل الله تعالى فى كل قبر مؤمن من المشرق إلى المغرب أربعين نورا ووسع الله عز وجل عليهم مضاجعهم، وأعطى الله للقارىء ثواب ستين نبيا ورفع له بكل ميت درجة، وكتبت له بكل ميت عشر حسنات"

جـ٩:- الحديث (ليس صحيحا) كما فى "المنار المنيف" فصل (٥) ح (٥١) حتى قال ابن القيم : "وكأن هذا الكذاب الخبيث لم يعلم أن غير النبى لو صلى عُمُر نوح عليه السلام لم يعط ثواب نبى واحد"

س١٠:- يسأل/يحيى محمود رسلان من الأقصر - شارع المدينة المنورة عن صحة حديث: "يس لما قرئت له"

جـ١٠:- الحديث (ليس صحيحا) سبق تخريجه وتحقيقه فى سلسلة "أسئلة القراء عن الأحاديث" رقم (٢) حديث رقم (١)

س١١:- ومن السائل نفسه عن صحة حديث: "من سمع سورة يس عدلت عشرين دينارا فى سبيل الله، ومن قرأها عدلت له عشرين حجة، ومن كتبها وشربها أدخلت جوفه ألف يقين، وألف نور، وألف بركة، وألف رحمة، وألف رزق، ونزعت منه كل غل وداء"

جـ١١:- الحديث (ليس صحيحا) أخرجه الخطيب من حديث على، وله طريق آخر رواه أحمد بن هارون كما فى : "تنزيه الشريعة" (٢٨٦/١) وأخرجه ابن الجوزى فى "الموضوعات" (٢٤٦/١) من الطريقين. وفى الطريق الأول إسماعيل بن يحيى التيمى. قال ابن عدى: يحدث عن الثقات بالبواطيل، وقال الدار قطنى: فى "الضعفاء والمتروكين" رقم (٨١): متروك كذاب، وجعل الذهبى فى "الميزان" (٢٥٣/١) هذا الحديث من بلاياه، وفى الطريق الثانى: أحمد بن هارون اتهمه ابن عدى بوضع الحديث .

س١٢:- ومن السائل نفسه عن صحة حديث: "إقرءوا على موتاكم يس"

جـ١٢:- الحديث (ليس صحيحا) سبق تخريجه وتحقيقه فى سلسلة "أسئلة القراء عن الأحاديث" رقم (٢) حديث رقم (٢)

س١٣:- ومن السائل نفسه عن صحة حديث: "من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن عشر مرات"

جـ١٣:- الحديث "ليس صحيحا" سبق تخريجه وتحقيقه فى سلسلة "أسئلة القراء عن الأحاديث" رقم (١٤) حديث رقم (٣)

س١٤:- ويسأل أيضا عن صحة حديث: "من قرأ يس فى كل ليلة ابتغاء وجه الله غفر الله له"

جـ١٤: الحديث (ليس صحيحا) قال ببطلانه الذهبى فى "الميزان" (١٣٧/٣)

س١٥:- يسأل/بدير الحلوانى من سخا كفر الشيخ عما صح فى فضائل السور؟

جـ١٥: الصحيح فى فضائل السور أوردناه فى سلسلة "دفاع عن السنة المطهرة" رقم (١٦)

هذا هو التطرف

بقلم: محمد عبد الحكيم القاضى

الحمد لله الذى يهدى من يشاء ويضل من يشاء، ويرفع بكتابه أقواما ويضع آخرين .. وبعد:

فهذه عُجَالةٌ جاد بها القلم وسط ذهول العقل ودهشة الفكر، وللقلم نَزَقٌ يتأبَّى استحلاب التأمل، ويستعصى على اجتناء ثمار التروى والدراسة.

ولكن هيهات أن يزل هذا القلم فى هذه العُجَالة، وقد استفتى فى كل ما كتبه أكابر العلماء، وأفاضل السراة والرؤساء، فما كتب حرفا إلا وله فيه - والحمد لله - سَلَفٌ أىُّ سَلَف.

معنى التطرف:

قال ابن فارس فى المقاييس (٤٤٧/٣): «الطاء والراء والفاء أصلان: فالأول يدل على حَدِّ الشىء وحَرْفه، والثانى يدل على حركةٍ فى بعض الأعضاء، فالأول طَرْف الشىء والثوب والحائط.

ويقال: ناقةٌ طَرِفَة: ترعى أطراف المرعى ولا تختلط بالنوق .....

ومن الباب: الرَّجُل الطَّرِف: الذى لا يثبت على امرأة ولا صاحب.... والمرأة المطروفة يقولون: إنها التى لا تثبت على رجل واحد، بل تطَّرِف الرجال» أهـ

قلت: والتطرُّف تفعُّل من هذا جميعا. قال شيخ أساتذتنا الشيخ أحمد الحملاوى فى كتابه "شذا العرف فى فن الصرف" صـ٤٥

"تَفَعَّلَ: تأتى لخمسة معانٍ:

أولهـا: مطاوعة فعَّل مضعّف العين؛ كنبَّهتُه فتَنَبَّهَ ....

وثانيها: الاتخاذ؛ كتوسد ثوبه اتخذه وسادة ....

وثالثها: التكلف؛ كتصبَّر وتحلَّم .....

ورابعها: التجنُّب؛ كتحرَّج ... تجنب الحرج ....

وخامسها: التدريج؛ كتجرّعت الماء ... أى شربت الماء جرعة بعد أخرى .....

وربما أغنت هذه الصيغة عن الثلاثى لعدم وروده؛ كتكلّم وتصدّى أهـ

وزاد أستاذ أساتذتنا الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد فى كتابه "دروس فى التصريف" معنى سادساً هو: "الطّلب: نحو (تكبّر، وتعظّم، وتيقن، وتثبّت ....) أهـ صـ٨٠

قلت: فأين يقع معنى (التطرُّف) من هذا؟

- يُحتَمَلُ أن يكون مطاوَعَةً لفِعْلٍ نَفْسِيٍّ أو غيْرِىٍّ هو: طرّفَهُ فتطرّف

- ويحتمل أن تكون طلبا - يعنى طلب أن يكون على طَرْفٍ، أو أن يكون طَرِفة أو طِرْفاً .....

هل المفتى متطرف؟

وقد وزّعت مجلة الأزهر فى عَدَدَيْن لها بَحْثَيْنِ عن التَّطرُّف - كل منهما جادٌّ ومفيد فليراجعا لمن شاء. والفائدة التى فيهما - على حسب ما أذكر - أنهما يُوَزعان التهمة بالتطرف - يوزعانها بالقسط بين الفَرْدِ المتشدِّد والفَرْدِ المُفَرِّط، والحكومة المتهاونة بالشَّرْع. وهذا توزيعٌ عادل؛ لا يُظْلَمُ فيه الضعيف، ولا يُحَابى فيه القوىُّ - وإن كان الكَيْلُ فى أحدهما قد مالَ قليلا.

وقد اكتشف القلم - بعد طول احتراز - أنَّ أولى ما تنصرفُ إليه هذه التّهمة، ويلتصق به هذا الوصف هو مفتى الجمهورية - فهو - والله - رداؤه الذى كأنه خُلِقَ من أجْلِه. وإليك البيان:

موقع بمخالفة الإجماع

يُسَمِّى الأصوليون والفقهاء مخالف الإجماع شاذًّا، وهذا أمر أشهر من أن يُحَالَ إلى مصادره، وأظهر من أن يُحتال لمناصرته وتكلف الاستدلال عليه. والمفتى - هداه الله تعالى - قد أولِعَ بمخالفة الإجماع المستيقن، بل والنَّصِّ الثابت؛ وبحسبك دليلاً على ذلك فتواه فى "الربا" إذ الإجماعُ فى ربا القروض مستيقن ظاهر

مثل الشمس فى رابعة النهار، وعليك بالألفاظ الصريحة فى نقله، أحيلك على بعض مصادرها؛ مثل: (مجموع الفتاوى لابن تيمية ٥٣٥/٢٩، المحلّى لابن حزم (٥٠٩/٩)، المغنى لابن قدامة ٣٦٠/٤، القرطبى فى التفسير ٢٤١/٣، الإجماع لابن المنذر وقال الأستاذ الشيخ أبو زهرة فى بحوثه فى الربا صـ٣٠: " .... الأمر الثانى:

هو إجماع العلماء على أنّ الزيادة فى الدّين نظير الأجل هو رباً مُحرّم ينطبق عليه النّصّ القرآنى، وأنّ من ينكره أو يمارى فيه فإنّما ينكر معلوماً من الدين بالضرورة، ولا يشك عالمٌ فى أى عهد من عهود الإسلام أنّ الزيادة فى الدّين نظير تأجيله ربا لا شك فيه" أهـ كلام شيخنا. وقد اجتمعت كلمة أهل العلم فى العصر الحديث على ما اجتمعت عليه كلمة سلفهم - وأنّى لهم مخالفتهُم - وأبى المفتى إلاّ المخالفة.

نقول للمفتى: انظر أيها الرجل مَنْ تخالف؟

تخالفُ كتابَ ربّك وحديث نبيك وقول خير من أقلّت الأرض بعده - صحابته وتابعيهم - وأهل العلم من بعدهم. تخيّلْ أنّك قلت قولتك هذه فى عهد مالك بن أنس فقيه المدينة، والله لحَذَفَكَ بنعله، ولطردك من مسجد رسول الله ﷺ .

العلماء سمكرية!

ولكن مَنْ هؤلاء العلماء عند المفتى؟ إنهم "سَمْكَرِيّة" هكذا حَدّثنى الثقة ثم نَشرت الجرائد عنه أنه ذكر له أحد الدعاة أن العلماء قد أثبتوا خطأ فتواه، فقال له المفتى: من هؤلاء؟ إنهم سمكَرِيّة ....

ولا أدرى من يكون المفتى - أو ما يكون - إذا كان أهل العلم عنده سمكريّة؟

وقد قرأتُ له كلمة فى إحدى الصحف السيّارة يقول فيها عن رجلٍ قوّم فتواه فى الربا فوضعها فى موضعها الصحيح وهو أنها تساوى "صفْر على الشمال" قال المفتى تعليقا على ذلك إن الذى كتب هذا القول هو "كلب ابن كلب" ! هل تجد يأيها القارىء الكريم وَصْفاً لمن يدافع عن شذوذه فى الرأى، ومخالفته اجماع السلف

والخَلَف، ويدافع عن ذلك جميعا بهذه الألفاظ. هل تجد وَصْفاً له أوجز ولَا أكثر إنصافاً له أو تأدُّبًا معه من كلمة "مُتَطَرِّف" (١)؟

وشبيه بهذا أو قريب منه فى المَخْرَج ما سمعتُه يقوله بأذنى، فى أحد برامج المذياع - حين سأله المذيع رأيه فى فتاة ارتدت النقاب وترى أن الموسيقى حرام، وحفلات الرقص حرام، وتريد أن تتزوّج شابًا ذا لحية وقميص أبيض وسواك .. قال رأيه الجرىء: "أرى أن تذهبوا بها إلى مستشفى الأمراض العقلية" !!

وللتطرف وجه آخر:

ونترك التَّعْليقَ على هذا السخف البارد، منقلبين إلى معنى آخر للتطرف أشَار إليه ابن فارس فى كتابه السابق، وهو قوله: "ومن الباب: الرجلُ الطَّرِفُ: الذى لا يثبت على امرأة ولا صاحب..." الخ ما نقلنا فى صدر المقالة. يقول العبد الفقير إلى الله تعالى: وللمفتى - هداه الله تعالى- فى هذا الأمر صَوْلاتٌ وَجَوْلات، فلا يكاد الرجل يستقر على الرأى الواحد فى المسألة أشهُراً؛ وإليك البيان:

- فى تفسيره لسورة الأحزاب من "تفسيره الوسيط" رجَّح المفتى رأى القائلين بوجوب النقاب وتبنَّاه. ثم لمَّا نادى منادى العير صرخ المفتى فى القوم أن النقاب مستحب لا واجب، وأنه إذا تعارض مع دواعى الأمن وجب المصير إلى دواعى الأمن وترك النقاب.

ثم أخرج الغزالى كتاب السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث فتبنَّى الرجل قوله، ونشرت الجرائد أن المفتى يقول بأن النقاب ليس فرضاً ولا سُنَّةً، وأشار إلى كتاب الغزالى.

ثم أخيرا نشر المدعوّ اسماعيل منصور كتابه - أو مقالاته التى تبين جهالاته - فتابعه عليها، وبدأ يُقسم ويتحدَّى أن يكون هناك

---

(١) وراجع أيضا مقالتنا: الإنكار على مفتى الديار - التى نشرت فى عدد صفر ١٤٠٩ بمجلة التوحيد تجد نماذج أخرى من الشذوذ فى الرأى والتطاول على المخالفين، وهم الذين معهم الحق.

حديث أو آية فى النقاب. وأثنى على الكتاب الملىء بالجهل خيراً، واسم المقالات "تذكير الأصحاب بتحريم النقاب" ولعله أن يكون لنا معه جَوْلة ظافرة ان شاء الله تعالى.

مثال آخر:

وأفتى محمد طنطاوى مفتى الجمهورية فى ١٤ من رجب سنة ١٤٠٩، وتحت سجل ١٢٤/٤١ بتحريم ربا البنوك صراحة غير لَبْس، ونقل الإجماع عليها ليس فى ديننا فقط وإنما قال: إنه "أمر مجمع عليه فى كل الأديان السماوية". وها هو ذا يطالعنا اليوم بما رأى الناس.

ولو كان تغيرِ الفتوى بهذه السرعة والسهولة والانقلابية فى أمور جديدة لم يُدْلَ فيها بدَلو لكان للعُذْر وجه - ولكن هذه مسائل نَفَضَ العلماء منها أيديهم، وها هو ذا يقول فيها القول وراء القول وراء القول - وكل من هذه الأقوال مخالف لصاحبيه !

إذن: فالمفتى متطرف من الطَّرْف والطَّرافة مَعًا.

وهذا هو التطرف الغنىّ بمعانيهِ اللغوية والصرفية...

ربنا أفرغ علينا صبرا، وثبت أقدامنا، واكتبنا فيمن هديت وتوليت وألحقنا بالصالحين

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وسلام على المرسلين،

محمد عبد الحليم القاضى

بقية المقال (باب السنة)

(بفتح الخاء المعجمة بعدها نونان بينهما ياء) وهو البكاء مع غنة بانتشاق الصوت من الأنف. وفى حديث أبى الدرداء عند البخارى والترمذى: وتلذّذتم بالنساء على الفرش - كل ذلك يؤكد رؤية الرسول ﷺ للجنة والنار. ثم قال: فلم أر كاليوم فى الخير والشر ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا) فما أتى على أصحاب رسول الله ﷺ يوم أشد منه، غطوا رؤسهم ولهم خنين.

وروى الترمذى وحسنه من حديث عقبة بن عامر قلت يارسول الله وما النجاة؟ قال: أمسك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابْكِ على خطيئتك.

والأخبار والآثار فى ذلك كثيرة.

(ذلك لمن خاف مقامى وخاف وعيد) نسأل الله لنا ولكم الهداية والتوفيق.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وأصحابه.

الودائع الاستثمارية

هل يجوز تحديد فوائدها مقدما ؟

بقلم سعيد بن أحمد آل لوتاه

رئيس مجلس إدارة بنك دبى الإسلامى

طرح الدكتور عبد المنعم النمر بجريدة الأهرام القاهرية بتاريخ ١٩٨٩/٦/١م وجهة نظره حول تحديد ربح القرض والوديعة الاستثمارية، وبنى وجهة نظره على الأسس التالية:

أولا قال:إن علة تحريم الربا هى الظلم الذي يقع على المدين من الدائن واستغلال الدائن حاجة المدين إلى المال.

ثانيا: فرّق بين الربا الذي يتعامل به الأفراد فيما بينهم، وبين الربا الذى يتعامل به البنوك مع الآخرين.

ثالثا، قال: إن علة الضرر التى تقع على الأفراد من جراء التعامل بالربا، لا وجود لها فى ظل التعامل مع البنوك والمؤسسات الكبيرة، لانتفاء عامل استغلال الحاجة من ناحية، ولأن البنوك - من وجهة نظره - لا تخسر بنسبة ٩٩٪ وتسعة دائرة - كما يقول - بسبب دراستها الجيدة لمشروعاتها الاستثمارية قبل الإقدام عليها، ولو حدث وتحققت نسبة الواحد فى الألف وخسر البنك فلديه الاحتياطيات يسد منها عجزه وخسارته، كما أن وراءه البنك المركزى الذى يتحمل أية خسائر يتعرض لها، ويقوم بالسداد نيابة عنه.

تلك هى مجمل الأفكار التى طرحها الدكتور النمر كوجهة نظر لعرضها على العلماء بعد أن عرض مقدمات عن الاجتهاد وضرورته. وأنه لا حكر على مجتهد حتى ولو خالف نصا مراعاة للظروف والأحوال المستجدة وبرر مطلبه هذا قائلاحتى لا يقصر العلماء فى أداء واجبهم ولا يسيئوا الظن بأنفسهم .

★نقلا عن مجلة الاقتصاد الإسلامى عدد ذى الحجة ١٤٠٩ - يوليه ١٩٨٩ حول تحديد ربح القرض والوديعة الاستثمارية .

وندع هذه المسألة الآن جانبا ونكل أمر مناقشتها والرد عليها الى العلماء الأجلاّء المتخصصين فى علم الفقه وأصوله.

ولكن يعنينا الآن النتيجة التى توصل اليها الدكتور والقائلة بحل الفائدة الثابتة على الودائع لدى البنوك، وبحرمة تحديدها بين الأفراد فى المعاملات الجارية فيما بينهم، ونقول وبالله التوفيق.

تحريم الربا فى القرآن والسنّة

أولا: حينما تساءل العرب واليهود وقت نزول الوحى تساؤلا استنكاريا عما إذا كانت هناك فروق بين أن يبيع الرجل السلعة لآخر ويزيد فى ثمنها، وبين أن يقرضه مبلغا من المال ليشترى به ما شاء على أن يرد ما اقترضه عند الأجل المحدد مع الزيادة المتفق عليها.

لقد قالوا كما حكى القرآن عنهم: (إنما البيع مثل الربا) وحينما أصدروا هذا الحكم بفهمهم البشرى ، وبمنطقهم العقلى، رأوا أن النتيجة واحدة، فبماذا ردّ عليهم خالق الأرض والسموات؟ ردّ عليهم قائلاً :

(وأحل الله البيع وحرّم الربا) .

وهنا نلحظ أن الآية لم تقل إن الربا مثل البيع، مع أن الكلام فى الربا لا فى البيع لأنه جيء به على طريقة المبالغة، وهو أنه قد بلغ فى اعتقادهم فى حل الربا، أنهم جعلوه أصلاً وقانونا فى البيع، حتى شبهوا به البيع، وفى قوله تعالى: (وأحل الله البيع وحرم الربا) إنكار لتسويتهم بينهما، إذ الحل مع الحرمة ضدان، فأنى يتماثلان ؟ وفى هذا النص دليل على أن القياس يهدمه النص، لأنه جعل الدليل على بطلان قياسهم، إحلال الله وتحريمه.

كان العرب إذا حل موعد الدَّين يقولون للغريم إما أن تقضى وإما أن تربى، فحرم الله سبحانه ذلك ورد عليهم بقوله الحق، (وأحل الله البيع وحرم الربا) وأوضح أن الأجل إذا حل ولم يكن عند المدين ما يؤدى أنظر الى الميسرة وهذا الربا جميعه ألغاه النبى ﷺ من الجذور يوم عرفة لما قال "ألا إن كل ربا موضوع، وأول ربا أضعه ربانا، ربا عباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله".

هل كان العباس مستغلاً؟

وهنا نتساءل: كيف كان ربا العباس، وهو من هو فى قومه من أهل المروءة والنجدة، ويعيش فى بيئة الكرم والنخوة العربية؟ هل كان يقرض الفقراء بالربا ويستغل حاجتهم وفاقتهم، أم أن رباه، كان ربا استثمارياً؟ حيث كان تاجرا بارعا وكان يستثمر أموال الناس في التجارة ولحسابه الخاص نظير فائدة معلومة ومحددة سلفا وكان هذا وضعا مألوفا لدى العرب فى رحلتى الشتاء والصيف؟ نعم كان استثماره تجاريا ولم يكن فيه استغلال لحاجة فقير أو محتاج .

الفرق بين الحكمة والعلة

ولقد علل الدكتور النمر تحريم الربا بالحاجة، وهنا ينبغى أن نوضح أن العلة ركن من أركان القياس كما هو معلوم لدى علماء الأصول، ولابد أن تكون العلة وصفا ظاهر لاخفاء فيه، وضعا غير مضطرب، بينما الحاجة هى الحكمة المترتبة على تعليل الربا وليست هى العلة، ولنتأمل إباحة الإسلام للمسافر قصر الصلاة وإفطار رمضان، ولم يعلل هذا الحكم بالمشقة بل علله بالسفر، إذ لو علله بالمشقة وهى الحكمة التى يترتب عليها الحكم لما جاز للبعض أن يقصر لأنه لم تلحقه المشقة، ولأن المشقة تختلف من شخص لآخر، ومن زمن لآخر فهى مضطربة، والاسلام لا يبنى الأحكام على الأمور المضطربة، والأمثلة فى الشريعة على هذا كثيرة .

الظلم عنصر واحد

ومسألة ظلم المحتاج هى عنصر واحد من عناصر حكمة تحريم الربا وليست كل الحكمة فهى تشمل عناصر خلقية واجتماعية واقتصادية ويكفينا رداعلى بطلان الربا بفكرة الاحتياج قول الرسول ﷺ عن الربا فى حديث طويل (الآخذ والمعطى سواء) وقوله (لعن رسول ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء) .

وإذن فالربا معصية مشتركة بين الدائن والمدين، ولو كان قائما

على فكرة الاحتياج لكان معصية للدائن فقط، دون المدين، لأن المدين المحتاج المضطر لا إثم عليه شرعا فتأثيمه فى الربا يدل قطعا على أن الحكمة فى التحريم ليست الاحتياج وإنما هى أمر آخر قطعا.

ولنتأمل الحديث الذى جعل الكاتب والشاهد شركاء فى الإثم، والكاتب يأخذ أجرا على عمله، والشاهد متطوع، لأن الإسلام يريد أن يقطع دابر هذه الجريمة ويمنع عنها كل عون بسبب مفاسدها التى لا تحصى.

سد الصنافذ

إن الإسلام لم يحرم فقط رد القرض مع زيادة مشروطة، أو تأخير السداد نظير زيادة معلومة، وهو ما يعرف بربا النساء، ولكن الإسلام سد كل منفذ يمكن أن يؤدى الى التعامل بالربا، وها هو الحديث الذى رواه مسلم عن أبى سعيد الخدرى قال: جاء بلال بتمر برنى فقال له رسول الله ﷺ من أين هذا؟ فقال بلال من تمر كان عندنا ردىء، فبعت منه بصاع لمطعم النبى ﷺ فقال رسول الله ﷺ أوه عين الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشترى التمر فبعه ببيع آخر ثم اشتره. وفى رواية هذا الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا وفى الحديث الذى رواه مسلم أيضا (الذهب بالذهب مثلا بمثل، والملح بالملح مثلا بمثل، والشعير بالشعير مثلا بمثل فمن زاد أو استزاد فقد أربى).

وهذا الحديث يمنع بيع أحد الأشياء المذكورة بجنسه مع زيادته مقدار أحد العوضين عن الآخر، وهذا يسمى ربا الفضل كما هو معلوم واتفق الفقهاء على أن التحريم فى حديث ربا البيوع، معلل معقول المعنى.

إن هذا التحريم كما يقول الفقهاء تحريم وسائل لا مقاصد وهو من باب سد الذرائع لأنه اذا كان العقد عقد بيع وأساسه درهم بدرهم أو دينار بعشرة دراهم مثلا فإنه من الغرر والجهالة أن يكون أحد العوضين غير قائم وغير حاضر فى المجلس لأنه إذا كان القصد معاوضة فلابد أن تكون المعاوضة على شيئين معينين، وإذا أجل أحدهما فهو دين فى الذمة فلا يكون معروفا، بل يكون أحد

العوضين معروفا والآخر غير معروف.

إن الله سبحانه وتعالى لما حرم الربا، حرم المسالك المفضية إليه والوسائل الموصلة إليه، ومما يدل على ذلك ما رواه أبو داود، وابن ماجه، أن رسول الله ﷺ قال (ليأتين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد إلا آكل الربا، فمن لم يأكله أصابه من غباره).

يقول ابن القيم رحمه الله إن غاية الشريعة بتحريم التفاضل فى تبادل شيئين من جنس واحد يدا بيد هى سد لباب الذريعة الى الحرام الصريح، وقمع للعقلية الربوية التى تقوم على الانتفاع بدون استحقاق .

هـــل يجـــــوز؟

أيسوغ بعد ما قدمنا من براهين وأدلة أن يقول قائل بجواز رد القرض أو الوديعة بعد أجل محدد مع زيادة عليها من ذات جنسها "دراهم بدراهم" مع وجود هذه الأدلة القاطعة بتحريم الزيادة المشروطة، وبتحريم التفاضل فى تبادل عملة من جنس واحد؟ اللهم لا، والنصوص كلها واضحة وصريحة، وما وجدنا نصا جعل التحريم قاصرا على الدائن دون المدين، أو نصا جعل الربا مباحا إذا خلا من استغلال الدائن للمدين، إن جاز للأمى الذى لم يؤت من العلم إلا قليلا أن يقدر درجة الاستغلال، ولم تفرق النصوص بين التعامل مع مؤسسة كبرى أو صغرى، فالكل شريك فى الإثم، وينطبق عليه حكم الربا إن هو اقترض بزيادة مشروطة، وهل يحتاج الأمر الى براهين لنؤكد بها أن الدائن والمدين اذا اتفقا على الزيادة المشروطة فى القرض فكلاهما آثم، مع استحالة توافر هذا الشرط عن رضا تام من المدين، إذ كيف يسوغ لعاقل يحتاج إلى مال فيعرض عليه قرض ليرده فى موعده دون زيادة، لكنه يصر أن يرده مع زيادة، ويكون هذا الإصرار برضا تام.

قداســة النـــص

إننا بصفتنا مسلمين مأمورون باتباع النصوص، واتباع ما جرى عليه تطبيق الصحابة والتابعين لها، وما جرؤ عالم ولا عامى فى الأمة منذ عهدها الأول إلى يومنا هذا أن يجهر بمخالفة نص بحجة أن المصلحة تقتضى بمخالفته "أأنتم أعلم أم الله؟" وإن

الحالات التى قد يفهم البعض منها أن فيها مخالفة لنص، ماهى بمخالفة لو تعمقنا فى البحث والدرس، لقد ظن بعض الناس أن عمر بن الخطاب أوقف حد السرقة عام المجاعة، والواقع أنه طبق نصا بدرء الحدود بالشبهات، ولم يعطل نصا، كما أنه رضى الله عنه لما أوقف سهم المؤلفة قلوبهم بعد أن قويت الدولة، وقال لا حاجة بنا الآن بتأليف القلوب فهو هنا لم يعطل نصا والدولة فى أوج ازدهارها، وأما فى حالات الضعف فلا شك أن النص قائم . وهكذا تفهم النصوص، لا أن نعطل نصا قطعى الدلالة قطعى الثبوت، جرى العمل به قرونا عدة دون نكير أو تغيير أو تبديل .

ولو كان تغيير النصوص أمرا مفتوحا لكل طارق وداخل، لما وجدنا بعد أربعة عشر قرنا نصا ثابتا الآن نعتمد عليه، ولما أخبرنا القرآن صالح لكل زمان ومكان، ولما أخبرنا رسول الله ﷺ بأنه ترك فينا ما إن تمسكنا به لن نضل بعده أبدا كتاب الله وسنته.

أموال البنوك غير مضمونة

ثانيا: يرى الدكتور أن البنوك تستثمر أموالها فى مشروعات مدروسة دراسة جيدة، ونادرا ما تخسر، وحدد النسبة بـ ٩٩٪ وتسعة دائرة للربح. فأرباح البنوك مضمونة، والواقع أن البنك ماهو إلا مؤسسة تحمل اسما ، والأموال الموجودة لديه والتى يتعامل بها ما هى إلا أموال الآخرين، ورأسماله الحقيقى هو ثقة الناس، فإذا فقدت هذه الثقة اضطربت أموره وتزلزلت أركانه، ووظيفة البنك الرئيسية كما هو معلوم استئجار النقود من الناس بفائدة وتأجيرها لغيرهم بسعر أعلى ويربح فرق السعرين، وإذا حدث وعجز بعض المستأجرين عن السداد وأفلسوا، يعجز البنك معهم ويفلس هو الآخر، فقضية ضمان الربح وضمان المال لدى البنوك أمر غير واقع، والمطلع على نظم البنوك وأعمالها يعرف هذه الحقائق جيدا.

إذا لا ربح ولا ضمان مؤكد غير قابل للشك فى معاملات البنوك.

<u>معلومة لابد من تصحيحها قبل إبداء وجهة النظر :</u>

وفى ختام كلام الدكتور الذى دلل به على حل تحديد ربح ودائع البنوك مقدما وأنه حلال مادامت تستثمر الأموال فى أعمال

جائزة شرعا، ونرجو أن يصحح الدكتور هذه المعلومة لديه، فإن البنوك تقترض بفائدة وتقرض بفائدة أعلى، ولا مجال مطلقا فى نظم البنوك للاستثمار فى أعمال جائزة شرعا أو غير جائزة، إن قوانين البنوك المركزية تمنعها من الاستثمار المباشر إلا بنسب ضئيلة جدا فى بعض البلدان - فدور البنوك قانونا وواقعا قاصر على الوساطة المالية .

لغة الواقع وإفلاسات البنوك

ثالثا: إن المتتبع لأخبار البنوك والمحلل لمراكزها المالية، وبشهادة المصرفيين الغربيين أنفسهم، ليهوله كثرة عدد البنوك التى أفلست، وتلك المهددة بالإفلاس، وإن ضمانة البنوك المركزية لهذه البنوك ليست إلا ضمانة أدبية بالدرجة الأولى. إذ تأخذ منها نسبة احتياطى للودائع لا تزيد فى غالب الأحوال عن ٢٥٪. فمن أين تدفع البنوك المركزية ودائع بنك بأكمله إذا ماتعرض للإفلاس، إن الواقع يؤكد ذلك حتى فى أمريكا ذاتها معقل النظام الرأسمالى القائم على الربا.

وإليك يا دكتور هذه الحقائق عن أوضاع بعض البنوك الربوية، حتى تتيقن أن مسألة ضمان هذه البنوك للودائع وأرباحها مسألة ظنية بحتة تبددها أرقام الواقع التى توضح عدد البنوك الربوية التى أغلقت وأشهرت إفلاسها فى أمريكا وحدها .

سنة	١٩٣٣	٤٠٠٠ بنك
سنة	١٩٨٣	٧٧ بنكا
سنة	١٩٨٤	٧٩ بنكا
سنة	١٩٨٥	١٢٠ بنكا
سنة	١٩٨٦	١٣١ بنكا
سنة	١٩٨٧	١٤١ بنكا

وهكذا تستمر الدائرة .

وإليك بعض الأرقام عن خسائر بعض البنوك الأمريكية فى عام ١٩٨٧ وحده .

اسم البنك	احتياطى الديون المعدومة
ستر كوربوريشن	٣ مليار دولار
بنك أمريكا	١,١ مليار دولار
تشيس مانهاتن	١,٦ مليار دولار
مانوفكتشير هانوفر	١,٧ مليار دولار

وكانت سيتيكورب وهى أكبر مؤسسة مصرفية فى الولايات المتحدة الأمريكية قد أضافت لاحتياطى الديون المعدومة ٣ مليار فى النصف الاول من عام ١٩٨٧.

أما عن خسائر البنوك التى أدمجت وصفيت فى العالم العربى فهى معلومة ولا حاجة لى للتذكير بها.

ومن هنا يتبين لنا أن الدعوى التي أقام عليها الدكتور وجهة نظره من ناحية أن البنوك لا تفلس وأرباحها مضمونة دعوى يدحضها الواقع بل يثبت نقيضها.

اعترافات

رابعا: نتوجه إلى الدكتور النمر بسؤال عن أسباب كارثة الديون التى تعيشها اليوم دول العالم الثالث ومن بينها دولنا العربية والإسلامية، ما أسبابها ؟ الكل يجمع على أن سببها الرئيسى هو الربا الذى تتعامل به البنوك، وإليك طائفة من أقوال غير المسلمين، ولندع الآن أقوال علماء الإسلام جانبا:

- السناتور الأمريكى بول براولى وقف فى عام ١٩٨٧ يطالب بإسقاط الفوائد على الديون الممنوحة للدول الفقيرة.

- الرئيس الأمريكى السابق ريجان أعلن أن المستوى المرتفع لمعدلات الفائدة يشكل أكبر عقبة أمام نهضة سليمة ومستمرة للاقتصاد العالمى.

- ويعرف (جاك ويلر) وزير المالية الفرنسى أن أسعار الفائدة الأمريكية تحول دون تحقيق الانتعاش الاقتصادى فى أوربا، وأضاف أن ارتفاع الفائدة يعتبر كذلك العائق الوحيد الذى يحول دون تطوير وتوسيع الأنشطة الاقتصادية فى فرنسا.

- صندوق النقد الدولى أجرى دراسة أثبت فيها أن نظام البنوك الاسلامية هو الأفضل والأنسب لمصلحة البنك نفسه ولمصلحة المودعين والمستثمرين إذ أن الجميع يشتركون معا فى

تحمل الربح والخسارة، بينما البنوك التقليدية نظامها عتيق وغير مرن، إذ أنه يتعهد بضمان الودائع وفوائدها مهما كانت نتائج الأعمال، مما قد يؤدى فى النهاية الى إفلاس العديد من البنوك الربوية.

وكيف السبيل إلى النجاة من هذه الكارثة المحققة، أو تفادى انفجار قنبلة الديون الموقوتة هذه كما يسمونها، لنستمع الى أقوال كينز الانجليزى عميد الاقتصاديين: إن الربا هو الكساد الذى عم العالم، وإن على المجتمع النامى لكى يحقق آماله فى التنمية أن يصل فى تعامله الاقتصادى إلى الدرجة التى يصبح فيها سعر الفائدة صفرا.

جانب من المأساة العالمية بسبب التعامل الربوى:

ونهدى الى الدكتور صورة موجزة عن الكارثة التى تتعرض لها شعوب العالم الفقير من جراء اتباع النظام الربوى، حتى نلمس بأيدينا ونرى بأعيننا ونسمع بآذاننا حجم المأساة التى تعيشها البشرية بسبب التعامل الربوى لنتحقق يقينا من الحق الذى توعد الله به ونفهم على أرض الواقع معنى قوله سبحانه (يمحق الله الربا ويربى الصدقات).

أسعار الفائدة على قروض المصارف للبرازيل تصل الى ٦٠٠٪ وتدفع البرازيل (إحصاءات عام ١٩٨٧) شهريا للبنوك الأمريكية والأوروبية الدائنة فوائد على ٦٨ مليار دولار، وفى عام ١٩٨٨ دفعت ٩ ر٩ مليار دولار فوائد للبنوك.

- الديون الخارجية لافريقيا بلغت ١٧٥ مليار دولار وبلغت نسبة الديون الخارجية من الدخل القومى الإجمالى لموريتانيا ٦ ر٢١٥٪، ومالى ١٤٠,٥٪، والسنغال ١١٠,٥٪، وجامبيا ١٤٥,٩٪ وتوجو ١٣٩,٢٪ ... الخ.

وبلغت ديون السودان ١٠,٦ مليار دولار، والأردن ٨ مليار دولار (إحصاءات ١٩٨٧).

- دفعت فنزويلا عام ١٩٨٨ (٥,٦) مليار دولار تسديدا لديونها أى ما يوازى ٧٠٪ من قيمة صادراتها .

- ويشير تقرير اقتصادى دولى عن ديون العالم الثالث عام ١٩٨٦إلى أنه بلغ ألف مليار دولار، ولو حصلت هذه الدول على

إعفاء مدته عشرون سنة متواصلة وسعر فائدة مجمد مقداره ٦٪، ودفعت فوائد تعادل ١٠٪ من قيمة صادراتها فإنها تدفع فى نهاية العشرين عاما مبلغ الألف مليارد دولار وتظل مدينة بالمقدار نفسه .

الخلاصـــة

نخلص مما تقدم إلى أن استغلال حاجة الفقير، إقراضه بالربا - إحدى حكم التحريم فهناك حكم أخرى اقتصادية وأخلاقية واجتماعية وليس علة التحريم كما ذكر الدكتور النمر. ومن ثم فإن قيام اقتراحه على افتراض أن استغلال البنوك لحاجة الفقير المحتاج مسألة غير قائمة، لا أساس لهذا الافتراض من الصحة، كما أثبتناه من الواقع العملى للبنوك التى تقوم فكرتها أساسا على دور الوساطة بالاقتراض بالربا وإقراض الناس بسعر أعلى وتربح فرق السعرين، كما أن مسألة ضمان البنوك للودائع والأرباح مسألة نظرية بحتة تدحضها أرقام الواقع الحقيقية، بل إن البنوك نفسها أشد تعرضا للمخاطر من غيرها.

وبناء على هذه الوقائع يتأكد لنا أن فوائد البنوك ربوية لاشك فيها، وصدق فيها قول الحق سبحانه (يمحق الله الربا ويربى الصدقات) فالمحق ظاهر واضح للعيان يتجلى واضحا فى أرقام الديون الضخمة على الدول الفقيرة، إذ أن النظام الربوى يعمل على امتصاص الثروة من جيوب الفقراء إلى جيوب الأغنياء، وهذا واقع غير منكور وباعترافات الاقتصاديين الغربيين أنفسهم.

إذن فالقول بأن معاملات البنوك مع الأفراد بقبول ودائعهم وردها إليهم مع فوائد ثابتة سلفا حلال، قول لا أساس له من الصحة، لا من وجهة نظر الشرع ولا الاقتصاد ولا الواقع الملموس ولأنها نتيجة غير حقيقية.

والدكتور النمر يدرك هذه الحقيقة كاملة بدليل أنه بدأ كلامه بقوله (إن علماءنا جميعا متفقون على تحريم هذه المعاملة بسبب تحديد ربحها) نعم فلا تجتمع هذه الأمة على ضلالة، فالاتفاق بين العلماء قائم إذا وقد آثرنا أن نبين للدكتور وجهة نظرنا فيما عرضناه من واقع فهمنا لنصوص القرآن والسنة وحدهما، ولدلالات الواقع وبراهينه الساطعة بعد ذلك، نسأل الله أن يلهمنا جميعا الرشد، ويوفقنا الى الصواب، ويجعلنا من المتبعين للحق، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

كنتم خير أمة أخرجت للناس

بقلم الدكتور إبراهيم إبراهيم هلال

قال تعالى: (كنتم خير أمة أخرجت للناس، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله).

الأصل فى القيادة هو التفوق فى جوانب الخير كلها، وإذا كانت هناك أمة على الأرض تتمتع بهذا التفوق فهى الأمة الإسلامية. وذلك لما حباها الله به من هذا الدين الحنيف الذى جاء به محمد ﷺ. ويطول بنا العد والتفصيل إذا جئنا نفصل القول فى بيان محاسن هذا الدين، وجوانب الخير كله التى اشتمل عليها.

ولكن يكفينا من ذلك شهادة هرقل ملك الروم لهذا الدين ولأصحابه ولنبيه الذى جاء به. وذلك حينما أرسل إليه رسول الله ﷺ كتابه الذى دعاه فيه إلى الإسلام. ولما وصله الكتاب سأل عمن يعرف هذا النبى من العرب قومه. فجئ له بأبى سفيان بن حرب رضى الله عنه وكان لايزال على الشرك، وكان على رأس قافلة تجارية فى رحلة الصيف إلى القدس، وإلى الشام. فلما أجابه أبو سفيان على أسئلته عن رسول الله ﷺ بالصدق - وإن كان لا يزال على الشرك - رأى فيها هرقل دلائل النبوة وعلامات الرسالة وأن محمدا ﷺ هو النبى الخاتم الذى بشرت به التوراة والإنجيل. وحينئذ لم يملك نفسه أن قال لأبى سفيان: «فإن كان ما تقول حقا، فسيملك موضع قدمى هاتين. ولو كنت أعلم أنى أصل إليه لتجشمت لقاءه، ولو كنت عنده لغسلت عن قدمه».

فهرقل كان رجلا متدينا فى داخل دينه الذى بقى له مما جاء به عيسى عليه الصلاة والسلام، وهو الذى وقف القرآن الكريم بجانبه، وبشر أمته بالغلب على الفرس حينما غلبهم الفرس، وذلك فى قوله تعالى: (ألم غلبت الروم فى أدنى الأرض، وهم من بعد غلبهم سيغلبون، فى بضع سنين، لله الأمر من قبل ومن بعد) ومن مظاهر تدينه هذا أنه كان قد نذر لئن رد الله عليه ملكه، ونصره على الفرس ليحجن إلى بيت المقدس ماشيا، وقد فعل، وكان ذلك وقت أن وصلته رسالة الرسول ﷺ فى بيت المقدس.

ورجل كهذا خبر الحياة الدينية، والحياة العسكرية، وحياة الحكم والسياسة، وأحاط بالاضطراب العقائدى النصرانى الذى حدث بعد عيسى عليه السلام. وعرف طبيعة الدين الصحيح، ومايقوم عليه، والغرض الذى جاء له وآمن بما هو صدق فى التوراة والإنجيل، من البشارة بمحمد ﷺ وذكر علاماته، وعلامات أمته وأصحابه - رجل كهذا، لهو خير من يعرف الأنبياء ويقدرهم، ويعرف الإسلام وقيمته، ولذلك قال ما قال فى الرسول ﷺ. وقوله (ولئن كان ماقلت حقا فسيملك موضع قدمى هاتين)، لأنه وازن بين ما هو عليه، من نظم الحكم الوضعية، وما عليه أمته من تحلل فى الأخلاق والقيم، واضطراب فى العقيدة وفساد فيمن يسوسون الرعية معه وأن هذه أمور كلها تنذر بفناء الأمم. وازن بين ذلك وبين ما جاء به محمد ﷺ ذلك النبى الذى عرف فيه صدق الرسالة والوحى، فعرف أن البقاء لمحمد ﷺ ولأمته، وأن الفناء له ولأمته إذا لم يسارع هو وهم إلى اتباع ذلك النبى الذى أرسل إليهم يدعوهم إلى الإسلام، ولهذا جمعهم فى ساحة قصره، وناداهم من عل، وقال لهم: «هل لكم فى الفلاح والرشد وأن تبايعوا هذا النبى الذى أرسل يدعوكم إلى الإسلام». ولكنهم لم يكونوا أهل خير، فحاصوا عليه حيصة حمر الوحش إلى الأبواب فوجدوها مغلقة.

ناداهم بهذا النداء، لأنه عرف أنَ البشرية صارت فى حاجة إلى هذه الحلقة الخاتمة من الإسلام التى جاء بها محمد ﷺ، وأن العالم فى حاجة إلى هذه الأمة التى معها هذه الحلقة وإلى نبيها الذى جاء بها من عند الله، وأن الله أرحم بعباده من أن يتركهم دون إنزال هذه الحلقة الخاتمة من الدين الإسلامى على محمد ﷺ.

وهذا هو ماتعنيه الآية الكريمة «كنتم خير أمة أخرجت للناس» أى أفضل من الفرس والروم، وغيرهم من أصحاب الحضارات التى لاتقوم على دين، لأنهم لايمكنهم أن يقودوا البشرية إلى مراشدها، ولا أن يعدلوا فى الناس، عدل رسول الله ﷺ، ولاعدل أصحابه أو من اقتفى أثرهم ممن جاءوا بعدهم.

يتبين لنا مدى قيمة هذه الأمة المسلمة، من قوله تعالى (أخرجت للناس) أى أن قيمة هذه الأمة المسلمة الهادية فى أنها جاءت للناس، كما أن هذه العبارة الدقيقة القصيرة من الآية الكريمة

تحمل أيضا أن الأمة الإسلامية جاءت لتقود الناس، لأن أحق الناس بقيادة الناس أهداهم، وأجمعهم للخير، وكذلك أقدرهم على قيادة الناس. والذى يحمل الخير، وما هو من الأصول الربانية للقيادة، هو أولى الناس بتلك القيادة، ولذلك كانت أمة محمد ﷺ، أولى الناس بقيادة الأمم وأجدرهم بذلك، ولهذا أخرجها الله للناس. فرسالتها تكمن فى هذا القول المحكم (أخرجت للناس) ولذلك يجب أن نتبين هذا ونقدره حق قدره فنعمل على تحقيقه فى هذا العصر الذى تفرقت فيه السبل بالناس عن سبيل الله، وصار الذى يحكم إنما هو الغطرسة والظلم. وقانون الغابة الذى نسمع عنه هو مبدؤهم ودستورهم. يتبنى هذا القانون كبار الدول ورعاتها وتتسابق هذه الدول الكبيرة والصغيرة إلى تطبيق هذا القانون فى المسلمين وفى بلاد الإسلام، بل وتطلعوا إلى فتنة المسلمين عن دينهم، وباشروا ذلك بمختلف الأساليب.

فلتضعوا - شعوب الإسلام وحكامه - هذه الآية الكريمة نصب أعينكم، وتعملوا على تحقيقها فيكم، فأنتم أهل العدل، وأهل التقوى وأهل القيادة التى تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر كما جاء فى آخر هذه الآية، وعدل الإسلام هنا وإنصافه فى أن الآية الكريمة لم يقتصر فيها الله سبحانه وتعالى على الحكم بالخيرية وكفى، وإنما بين أن مرد هذه الخيرية إلى هذا الجزء التالى من الآية (تأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله) وإشارة إلى أصول الحكم كما يجب أن تكون، كما جاء فى قوله تعالى: (الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، ولله عاقبة الأمور).

فلنبادر إلى إرجاع مكان القيادة هذا، فما أشبه الليلة بالبارحة، فعالم اليوم، هو عالم هرقل، وكسرى الذى كان يتوق إلى رسالة محمد ﷺ لتخلصه من الظلام الذى كان فيه. ورسالة محمد ﷺ هى معنا غير أنها كامنة فينا، وتريد الظهور، وما على المسلمين وحكامهم إلا أن يتقدموا بقوة نحو هذا الظهور فالله ناصرهم، ومحقق على أيديهم قوله: (هو الذى أرسل رسوله بالهدى، ودين الحق ليظهره على الدين كله) كما حققه من قبل على يد محمد ﷺ وأصحابه.

د . إبراهيم هلال

دفاع عن السنة المطهرة

بقلم: على إبراهيم حشيش

-٣٥-

فتح الغفور بالرد على جريدة النور

فى مسألة النقاب

تقوم "جريدة النور" منذ أكثر من ثمانية أشهر بنشر عدة مقالات للدكتور البيطرى إسماعيل منصور تحت عنوان "تذكير الأصحاب .. بتحريم النقاب" واختيار هذا العنوان تناوله مقال يوم ٢٣ من رجب ١٤٠٩ والذى جاء فى عباراته: أن الأستاذ الحمزة دعبس قال سائلا الدكتور: إلى ما انتهيت فى هذا البحث؟ قال الدكتور: "إلى أنه - أى النقاب - ليس واجبا ولا مندوبا ولا مباحا وإنما هو تكلف وحرام" فقال الأستاذ الحمزة: نطلق على هذا الباب اسم" تأثيم وعقاب من تتكلف النقاب" يقول الأستاذ الحمزة: فاعترض - أى الدكتور - قائلا:"وحتى من ارتدته غير متكلفة فهى آثمة" واستمر الحوار حتى انتهى إلى:"تذكير الاصحاب بتحريم النقاب ".

قلت: بهذا الحكم الذى وصل إليه الدكتور يكون قد أثّم الصحابيات رضوان الله عليهن وجعلهن يرتكبن الحرام بلبسهن النقاب، وتغطية وجوههن. وما وصل إلى ما وصل إليه إلا من عدم درايته بآداب الإفتاء والتى بيّناها فى دفاعنا السابق.

وكان أول هذه الآداب كما أوردها الحافظ ابن حجر فى "فتح البارى" (١٢/١٧): أن العالم يجتهد إذا ظن أن لا نص فى المسألة ولا يتولى الجواب إلى أن يبحث عن ذلك. ولكن الدكتور بغير بحث قال فى مقاله رقم (٤): "أن النقاب خاص بأمهات المؤمنين رضى الله عنهن وحدهن، وما عرف عنهن من تغطية الوجه عند الخروج "بالنقاب" فهو خاص بهن دون غيرهن من سائر النساء فى عهده ﷺ، وعهد الخلفاء الراشدين من بعده"

قلت: ودليل عدم بحث الدكتور أنه لو رجع إلى "المستدرك" (٤٥٤/١) لوجد أن الصحابيات كن يغطين وجوههن من الرجال حتى فى مواقف الخشية فتقول أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما: "كنا نغطى وجوهنا من الرجال، وكنا نمتشط قبل ذلك فى الإحرام" قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين" ووافقه الذهبى. قلت: فلينظر الدكتور إلى تعبير أسماء رضى الله عنها بصيغة الجمع فى قولها: كنا نغطى وجوهنا من الرجال، دليل على أن عمل النساء فى زمن الصحابة رضى الله عنهم، كان على تغطية الوجوه من الرجال.

وقد يتوهم البعض أن حديث: "لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين" والذى أخرجه البخارى (٥٢/٤- فتح) وأبوداود (١٦٤/٢) ح (١٨٢٥)، والترمذى ح (٨٣٣) والنسائى (١٣٣/٥) عن ابن عمر يتعارض مع حديث أسماء في تغطية الوجه فى الإحرام لعدم التفرقة بين الانتقاب وبين التغطية والإسدال. ولقد أجاب ابن القيم فى "تهذيب السنن" عن هذه المسألة بما لا يدع مجالا للشك حيث قال: "وأما نهيه ﷺ فى حديث ابن عمر رضى الله تعالى عنهما المرأة أن تنتقب، وأن تلبس القفازين، فهو دليل على أن وجه المرأة كبدن الرجل لا كرأسه، فيحرم عليها فيه ما وضع وفصل على قدر الوجه كالنقاب والبرقع، ولا يحرم عليها ستره بالمقنعة والجلباب ونحوهما، وهذا أصح القولين، فإن النبى ﷺ سوى بين وجهها ويديها، ومنعها من القفازين والنقاب، ومعلوم أنه لا يحرم عليها ستر يديها، وأنهما كبدن المحرم يحرم سترهما بالمفصل على قدرهما، وهما القفازين فهكذا الوجه إنما يحرم ستره بالنقاب، وليس عن النبى ﷺ حرف واحد فى وجوب كشف المرأة وجهها عند الاحرام."

ثم يقول ابن القيم فى "بدائع الفوائد": "وكيف يُزاد على موجب النص ويُفهم منه أنه شرع لها كشف وجهها بين الملأ جهارا؟ فأى نص اقتضى هذا أو مفهوم أو عموم أو قياس أو مصلحة؟ بل وجه المرأة كبدن الرجل، يحرم ستره بالمفصَّل على قدره كالنقاب والبرقع، بل وكيدها يحرم سترها بالمفصل على قدر اليد كالقفاز، وأما سترها بالكم وستر الوجه بالملاءة والخمار والثوب فلم يُنْهَ عنه ألبته"

قلت: ولقد أجاب بنفس هذه الإجابة شيخ الاسلام ابن تيمية فى "حجاب المرأة المسلمة" وفى الحديث"لا تنتقب المرأة المحرمة" عدم تخصيص النهى حيث لم يقل "لا تنتقب أمهات المؤمنين فى الإحرام" ويصبح قول الدكتور: "أن النقاب خاص بأمهات المؤمنين وحدهن" مردوداً عليه

ولذلك يقول شيخ الاسلام ابن تيمية فى "حجاب المرأة المسلمة" ص (٣٣): وثبت فى "الصحيح" أن المرأة المحرمة تنهى عن الانتقاب والقفازين، وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين فى النساء اللاتى لم يحرمن وذلك يقتضى ستر وجوههن وأيديهن"

قلت: ثم يزعم الدكتور فى المقال (٣): "أن ابن عباس رضى الله عنهما يقول بكشف الوجه والكفين وأن قوله في ذلك صريح وليس فيه أفضلية التغطية عند الفتنة ولا عند غيرها"

قلت: وهذا افتراء من الدكتور على ابن عباس رضى الله عنهما وكان أولى بالدكتور أن يخرج ويحقق ما يقول، فإن لم يكن على دراية بهذا العلم كان أمامه أبو موسى الأشعرى مثالا فى أدب الفتيا: فعندما أراد التثبت من الحكم دل على من ظن أنه أعلم منه، كما بيَّنا ذلك فى دفاعنا السابق. وبذلك لا يبنى الدكتور حكما علي أقوال غير صحيحة فيخالف بها السلف، ثم يدعى لنفسه الشجاعة ويتهم من خالفه، حيث يقول فى مقاله الأول: "اختلف فى مسألة النقاب بسبب خوف بعض العلماء من إبداء وجه الحقيقة متى كان غريبا لئلا يتهم بالخروج عن المألوف"

قلت: إن الدكتور بعدم تحقيقه توهم أنه على حقيقة. وإلى الدكتور تخريج وتحقيق ما نسبه إلى ابن عباس وكنت أتمنى أن يأتى بسند واحد إلى ابن عباس. أما أن يقول: قال ابن عباس بكشف الوجه والكفين فى المقال رقم (٣) والمقال رقم (٣١) ولم يذكر للقول تخريجا ولا تحقيقا فهذا تدليس على القراء بعيد عن البحث العلمى الذى سنوضحه من خلال هذا التخريج والتحقيق:

١- قال الإمام ابن جرير الطبري: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا مروان قال: حدثنا مسلم الملائى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: "(لا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) قال: الكحل والخاتم"

قلت: الحديث مع أنه "موقوف" فإسناده "منكرجداً" أخرجه ابن جرير فى تفسيره (جامع البيان) (١١٩/١٨)، والبيهقى فى "السنن الكبرى" (١٨٢/٢)، (٧٦/٧) وعلته: مسلم الملائى وهو مسلم بن كيسان الملائى الكوفى الأعور. أورده النسائى فى كتابه "الضعفاء والمتروكين" رقم (٥٦٨) وقال: "متروك الحديث". قلت: ولهذا المصطلح عند النسائى معناه، حيث يقول: "لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه" ويظهر هذا الإجماع على تركه من أقوال علماء الجرح والتعديل فيه فى "تهذيب التهذيب" (١٢٣/١٠) قال البخارى: يتكلمون فيه - أى مسلم الملائى - وقال فى موضع آخر: ضعيف ذاهب الحديث لا أروى عنه، وقال أبو داود: ليس بشىء، وقال الترمذى: يُضعَّف ليس بشىء، وقال الجوزجانى: غير ثقة، وقال ابن حبان: اختلط فى آخر عمره فكان لا يدرى ما يحدث به، وقال الفلاس: متروك الحديث، وقال أحمد: لا يكتب حديثه، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال ابن المدينى والعجلى: ضعيف، وقال الدار قطنى: متروك، وقال الساجى: منكر الحديث، قال عمرو بن على: كان يحيى بن سعيد وابن مهدى لا يحدثان عنه وهو منكر الحديث جداً.

قلت هذا الإسناد بهذا التحقيق يصبح ساقطا لا يصلح للمتابعات والشواهد كما بينا ذلك بالتفصيل فى "سلسلة الدفاع" رقم (٢٠)

٢- قال الإمام البيهقى أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبى عمرو، قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا حفص بن غياث عن عبد الله بن مسلم ابن هرمز، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) قال: ما فى الكف والوجه"

قلت: الحديث: موقوف وسنده (لا يصح). أخرجه: البيهقى فى "السنن الكبرى" (٢٢٥/٢)، (٨٥٢/٧) وعلته : أحمد بن عبد الجبار العطاردى. قال الذهبى فى "الميزان" (١١٢/١) رقم (٤٤٣): ضعفه غير واحد، قال مطين: كان يكذب، قال أبو حاتم: ليس بالقوى، وقال ابنه عبد الرحمن: كتبت عنه، وأمسكت عن التحديث عنه لما تكلم الناس فيه، وقال ابن عدى: كان ابن عقدة لا يحدث عنه، وذكر

أن عنده قمطرا على أنه كان لا يتورع أن يحدث عن كل واحد.

وعلة أخرى فى هذا السند: عبد الله بن مسلم بن هرمز المكى قال فيه ابن حجر فى "التقريب" (١/٤٥٠): ضعيف.

قلت ويظهر هذا الضعف من ترجمته فى "تهذيب التهذيب" (٦/٢٦) حيث قال أحمد: ضعيف ليس بشيء، وقال ابن معين وأبو داود والنسائى: ضعيف، وقال عمرو بن على: ليس بشيء. ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن يحدثان عن سفيان عنه شيئا قط، وقال ابن حبان يروى عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات فيجب تنكب روايته، وقال ابن عدى: له أحاديث ليست بالكثيرة ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه:

قلت: بهذا التحقيق يصبح هذا السند ساقطا لا يصلح أيضا للمتابعات والشواهد.

وسنواصل إن شاء الله فى دفاعاتنا القادمة تخريج وتحقيق ما نسب إلى ابن عباس من تفسير تارة "بالوجه والكفين" وتارة أخرى "بالكحل والخاتم" حتى نقف على حقيقة هذه النسبة المدسوسة على حبر أمتنا زورا وإفكا وبهتانا. فإن الأحاديث الضعيفة والموضوعة كم أماتت من سُنة وأيقظت بوجهها الكالح الناعم فتناً مازال المسلمون يتجرعون مُرارتها ويصطلون بنارها، وكان أولى بالدكتور أن يخرج ويحقق ما نسبه إلى ابن عباس بدلا من أن يسود صفحات جريدة النور بظلمات الأحاديث الضعيفة التى سجل دسائسها دون أن يذكر لهامتنا ولا سندا ولا تخريجا ولا تحقيقا، وهذا يعتبر تدليسا على القراء وافتراء على الصحابى الجليل ابن عباس رضى الله عنهما. ثم بعد ذلك نبين صحيح ما جاء عن صحابة رسول الله ﷺ فى تفسير ذلك. ويرحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية إذ يقول فى "حجاب المرأة": "من فسر القرآن والحديث وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مفترٍ على الله، ملحد فى آيات الله محرف للكلم عن مواضعه"

وهذا ما وفقنى الله إليه وهو وحده من وراء القصد

على إبراهيم حشيش

إلى من يلهثون وراءها ....!

بقلم : السراج عبد الحليم

حذر خبراء وعلماء اجتماعيون من خطورة ظاهرة اجتماعية آخذة فى التفشى مما يهدد آخر ماتبقى من تماسك العائلة الأمريكية، والظاهرة هى هروب الأبوين أو أحدهما من المنزل بسبب عدم قدرتهما على تحمل العيش مع أبنائهما خاصة الذين هم فى سن المراهقة. وإن هؤلاء الأبناء لايقيمون وزنا لأية سلطة ويستخدمون الكلام البذىء ولايحترمون أية أصول أو قيم اجتماعية (١).

إن المتأمل فى حال البشر فى عصرنا الحاضر يرى أن الناس قد مزقتهم الأهواء، وفرقتهم المذاهب والمبادىءالمتعارضة المتناقضة كما يرى المطامع تدفع بالقوى المتصارعة إلى حافة الهاوية إذ الأحقاد تغلى وتفور فى الصدور توشك أن تندلع فى هيئة حرب نووية أعد لها كل ماتفتق عنه ذهن شياطين الإنس من أسباب الدمار والهلاك والخراب. هذا الى مايعيش فيه الناس من حيرة وضلال. إذ فسدت التربية والأخلاق وانحلت الروابط الأسرية فى المجتمعات التى شاع فيها الإلحاد، وفوضى الأخلاق، أما المفاسد فقد صارت حقيقة واقعة على نحو أبشع مما كان عليه الحال فى عصور الجاهلية الأولى. وإن الأمراض النفسية والعصبية التى تشيع فى المجتمعات المادية على الرغم من التقدم المادى الصناعى الذى حققته هذه المجتمعات، إنما هى ثمرة طبيعية للإلحاد الذى شاع فى بيئات كثيرة، ففقد الناس حلاوة الإيمان، وطعم اليقين، وصارت مقاييسهم للأمور مادية، فإذا سدت أمامهم المسالك نحو هدف مايئسوا أوابتأسوا وقد يؤدى بهم اليأس إلى الانطواء أو الهروب من المجتمع نفسيا أو نفسيا وجسديا، وفى كثير من الحالات يلجأ الملحدون وضعاف الإيمان وفاقدو اليقين بالقضاء والقدر الى التخلص من الحياة فينتحرون، وما أكثر حالات الانتحار فى البلدان التى شاع فيها الفساد، ولم يزدهم الانطلاق من حدود القيم والفضائل وتماديهم فى الإلحاد الا بؤسا وفوضى.

---

(١) عن جريدة الشرق الأوسط (بتصرف)

فشاعت الأمراض التى استعصت على الطب الحديث، وكثر رواد المصحات النفسية، والعصبية، كما كثر الدجالون، ومن يسمونهم المعالجين الروحانيين، وكثرت الجماعات التى تحاول الهروب من المدنية المادية وضغوطها النفسية، وهذه الجماعات تهيم فى الأرض، أو تتخذ من المناطق التى تكثر فيها الأشجار مرتعا، أو يعيشون فى الخرائب داخل المدن، وإن الموجة العارمة فى أوساط الغلمان والشباب والشابات هى اللجوء إلى المغيبات والمخدرات والخمر، وكلها وسائل هروبية من الواقع المرير فى ساحة المدنيات المادية التى تسعى جاهدة لإشباع حاجات الجسد، وقتلت فى الإنسان فطرته النقية الطاهرة، فصار يعيش بلا هدف ولا غاية .

إن الإسلام هو المنقذ، وهو السبيل لتحقيق حياة إنسانية راقية، فيحقق فيها للإنسان توازنه النفسى والعقلى والجسدى والروحى، ويجد فيها الإنسان طمأنينته وسلامته فى ظل الحرية الحقة، والعدل، والإخاء الإنسانى الكريم، والمواساة بين البشر . إذ الإسلام هو الدين العام للبشر جميعا فلا امتياز فيه لجنس على جنس ولاعصبية فيه، وأكد الاسلام أن البشر ماصاروا شعوبا وقبائل لكى يتنازعوا ويتقاتلوا بل صاروا كذلك للتعارف والتعاون وتبادل المنافع، ولنتأمل قوله تعالى (يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم) . إن الاسلام يربى أبناءه على أن ينظروا للإنسان نظرة مودة ومحبة ورحمة، وإلى أن تكون علاقاتهم مبنية على أساس من التسامح والبر والسلام، إذ المسلم يدعو إلى الخير وإلى الحق والهدى، ويبين للناس مزايا الإسلام ولكنه يؤمن أنه لن يستطيع أن يهدى إلى دينه أحدا إلا بإذن الله والله عز وجل يقول: (أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) .

إن الخلل الاجتماعى الذى أصاب البشر فى عصرنا الحاضر يتطلب أن ينبه الناس جميعا إلى الالتفات إلى الإسلام ومزاياه فى العقيدة والعبادة والفضائل والأخلاق والمعاملات، وإن الله عزوجل خاطب به الناس جميعا ولم يخص به أمة بعينها، فما أشد حاجة عصرنا إلى الإسلام وهدايته ونوره .

اللهم إنى أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء .

السراج عبد الحليم

الأخذ بأحاديث الآحاد

فى أمور التشريع والاعتقاد

بقلم: عبد الرازق السيد ابراهيم عيد

مضت قرون الخير الثلاثة : قرن الرسول والصحابة، وقرن التابعين وتابعيهم ولم تثر قضية أحاديث الآحاد لامن بعيد ولامن قريب .

فكان الأمر على زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمن صحابته الكرام على قبول خبر الواحد العدل دون تردد والعمل به فى سائر أمور الدين. بهذا نطق القرآن وبلغت السنة المطهرة وعمل الصحابة البررة. وهذه بعض النماذج :

أولاً: من القرآن الكريم:

(أ) «يأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا» ٦ الحجرات فهنا يأمر سبحانه المؤمنين بالتثبت فى قبول خبر الواحد الفاسق، فيفهم فى المقابل أنها تفيد قبول خبر الواحد العدل دون تردد.

(ب) «إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد مابيناه للناس فى الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون» ٥٩ البقرة. وقوله تعالى «واذكرن مايتلى فى بيوتكن من آيات الله والحكمة ...» ٣٤ الأحزاب.

استدل الإمام القرطبى بهما على قبول خبر الواحد من الرجال ومن النساء أيضا.

ثانيا: من السنة المطهرة:

١ - حديث «بلغوا عنى ولو آية» الحديث رواه البخارى وأحمد وغيرهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما، وقال أهل العلم: إن الأمر بالتبليغ هنا يشمل الواحد فما فوقه.

٢ - وحديث «نضر الله امرءا سمع منا شيئا فبلغه ...» رواه

أحمد وأبو داود وقال: حديث حسن صحيح. وقد جاء هذا الحديث بروايات متعددة عن زيد بن ثابت ، وأنس، وجبير بن مطعم، والنعمان بن بشير رضى الله عنهم وجاء عن غيرهم أيضا والحديث واضح الدلالة على قبول خبر الواحد.

٣ - وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يبعث رسله آحادا ويرسل كتبه مع الآحاد ولم يكن المرسل إليهم يقولون: لانقبل أخبارهم لأنهم آحاد.

ثالثا: - «لما تحولت القبلة إلى الكعبة خرج رجل ممن صلى مع النبى ﷺ فمر على أهل قباء وهم يصلون فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا الى الكعبة» متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما. فهؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ لم يترددوا فى قبول خبر الواحد وأداروا وجوههم فور سماعهم الخبر.

ومثل هذا يقال فى الآيات التى نزلت فى تحريم الخمر وغيرها كثير لو تتبعناه فى سيرة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على أنهم رضى الله عنهم لم يكونوا يترددون فى قبول خبر الواحد العدل والعمل به، وعلى هذا سارت الأمة سلفا وخلفا: الصحابة والتابعون ومن تبعهم بإحسان من الأئمة الأربعة وأهل الحديث قاطبة، ولم تظهر بدعة التردد فى العمل بأحاديث الآحاد الا فى عصور الضعف وعند ظهور الفرق وبخاصة المعتزلة وقد تفشى هذا الأمر فى العصور الأخيرة وأصبح له أنصار ومروجون له فى معاهدنا العلمية المختلفة وحجتهم الواهية هى أن حديث الآحاد لايفيد العلم القطعى بل يفيد العلم الظنى. وهذه حجة عقلية يخالفون بها سيرة السلف الصالح وجمهور أهل الحديث.

وقد ترتب على هذا الموقف من أصحابنا المصابين بعقدة رفض العمل بأحاديث الآحاد الصحيحة أقول ترتب على ذلك مفاسد جمة منها : -

١ - أنهم يرفضون كثيرا من أمور العقيدة التى تلقتها الأمة بالقبول منها على سبيل المثال : -

(أ) إنكار نزول عيسى، وظهور الدجال (ب) إنكار شفاعة النبىﷺ (جـ) إنكار عذاب القبر (د) إنكار دخول سبعين ألفا الجنة بغير حساب على الرغم من وجود الحديث فى البخارى ومسلم (هـ) وإنكار كثير من أمور يوم القيامة

٢ - تطرق الأمر الى إباحة كثير من المحرمات مثل الموسيقى، والغناء وغيرهما.

٣ - وتجرأ البعض وأنكر حد الردة استنادا الى هذه الدعوى الباطلة.

٤ - استهانة الكثير ممن لاحظّ لهم فى العلم بالسنة النبوية المطهرة فأخذوا يقبلون ويرفضون الأحاديث حسبما تملى عليهم أهواؤهم فقط حتي ظهر من أطلقوا على أنفسهم القرآنيين، ويرفضون العمل بأحاديث رسول الله ﷺ وللأسف كان زعيمهم من الحاصلين على الدكتوراة من الأزهر.

وخلاصة القول أن توهين العمل بأحاديث الآحاد الصحيحة قد فتح بابا بل أبوابا من الفتن لا مخرج منها الا بالعودة لما كان عليه الرسول وأصحابه وسلف الأمة الصالح وترك تحكيم الأهواء فى أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. ونحن نتساءل لماذا لايسعنا ما وسع أسلافنا وما كان عليه أئمتنا المعتبرون ؟ فحديث الآحاد مادام صحيحا فهو يفيد العلم ويعمل به فى كل أمور الدين من عقيدة وعبادة وشريعة، بهذا قال جماهير العلماء من السلف والخلف. وبهذا قال جمهور المصنفين: كالسرخى، وغيره من أتباع أبى حنيفة، والقاضى عبد الوهاب وأمثاله من المالكية، وأبى حامد الاسفارينى، والقاضى أبى الطيب الطبرى وأبى اسحق الشيرازى وغيرهم من المصنفين فى أصول فقه المذهب الشافعى وأبى عبد الله بن حامد وابى يعلى وأبى الخطاب وغيرهم من الحنابلة . ومن أراد الاستزادة فى هذا الموضوع فليراجع ماكتبه أهل العلم فى ذلك من أمثال ابن حجر وابن تيمية وابن القيم وغيرهم رحمة الله عليهم أجمعين .

أسأل الله أن يلهمنا جميعا رشدنا وأن يهدينا إلى سواء السبيل .

عبد الرازق السيد ابراهيم عيد

بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه

الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

بقلم بدوى محمد خير

(٧)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ومن والاه.

مازلنا بعون من الله نمضى فى الحديث عن الأسس التى يجب مراعاتها من الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر. وقد تحدثنا عن أربعة منها فيما سبق وهى توحيد الله عز وجل، والاعتصام بحبل الله وتآلف القلوب على أساس من العقيدة الصحيحة، العلم والالمام بموضوع الحديث، ورابعها اختيار الظرف المناسب وتحين الفرصة، ونمضى بتوفيق من الله فى الحديث عن الأساس الخامس وهو أن يكون الداعى مؤتمرا بما يأمر به من معروف ومنتهيا عما ينهى عنه من منكر. وإذا لم يكن الداعى أول المنفذين لما يدعو إليه فإن دعوته تكون كمن يحرث فى البحر، ولن يصل حديثه مهما حوى من البراهين والأدلة إلى قلوب سامعيه لأنهم يقلبون كلامه فى أذهانهم حال حديثه ويستعرضون أفعاله ويتكلمون بلسان حال ذلك الشاعر الذى يقول:-

يأيها الرجل المعلم غيره ∴ هلا لنفسك كان ذا التعليم

تصف الدواء لذى السقام وذى الضنى ∴ كيما يصح به وأنت سقيم

ابدأ بنفسك فانهها عن غيها ∴ فإذا انتهت عنه فأنت حكيم

فهناك ينفع إن وعظت ويُقتدى ∴ بالقول منك وينفع التعليم

لاتنه عن خلق وتأتى مثله ∴ عار عليك إذا فعلت عظيم

أو كما يقال فاقد الشىء لا يعطيه.

وإذا تأملنا دعوات الرسل الكرام عليهم صلوات الله وسلامه نجد أنهم كانوا أول من يؤمن بما أنزل عليهم من رسالات ولم نجد فى أقوال الكافرين ما يدل على عدم التزام أنبيائهم بما يقولون، لكن رفضهم للإيمان كان لأسباب أخرى تافهة لاتعد مسوغا لرفض الدعوة "أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون" المؤمنون ٤٧ "مانراك اتبعك إلا الذين هم أراذلنا بادى الرأى وما نرى لكم علينا من فضل" هود ٢٧ "قالوا أنؤمن لك واتبعك الأرذلون" الشعراء ١١١ "وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشى فى الأسواق" الفرقان ٧ "وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم" الزخرف ٣١

والنصوص القرآنية تدل على التزام هؤلاء الصفوة برسالاتهم حيث يقول تعالى عن شعيب عليه السلام "وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه" هود ٨٨ وفى شأن موسى عليه السلام "فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين" الاعراف ١٤٣. وفى مؤمن قرية سورة يس "قال ياقوم اتبعوا المرسلين. اتبعوا من لا يسألكم أجرا وهم مهتدون" ٢٠، ٢١ يس.

ومن عظائم الذنوب عند المرء أن يخالف فعله قوله كما يقول ربنا تبارك اسمه "ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ويشهد الله على ما فى قلبه وهو ألد الخصام" البقرة ٢٠٤ وتلك من صفات المنافقين. ومما حذرنا منه ربنا تبارك وتعالى من أفعال بنى إسرائيل مما استحقوا عليه اللعنة والمذلة وباءوا بغضب من الله أنهم كانوا يقولون بشعارات ثم يفعلون ضدها «أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب، أفلا تعقلون» البقرة ٤٤ وبنوا إسرائيل أصحاب باع عريض فى تلك المخالفة، ولقد أفاض الحق سبحانه فى ذكر صفات هؤلاء القوم فى كتابه الكريم وما ذلك إلا تحذير لنا من محاكاتهم «وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ثم أقررتم وأنتم تشهدون. ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقا منكم من ديارهم تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان وإن يأتوكم أسارى تفادوهم وهو محرم عليكم إخراجهم» البقرة ٨٤، ٨٥. ولقد كانوا أول المخالفين لما ينادون به من شعارات تحت ستار الورع والتقوى

«ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به، فلعنة الله على الكافرين» البقرة ٨٩. إذ كانوا يرفعون شعارا كلما دارت بينهم وبين أهل يثرب مناوشات يقولون لهم لقد أظلنا زمان نبى يبعث وسنكون أول المؤمنين به وتكون لنا الغلبة عليكم، لكنهم حين جاءهم الرسول كانوا أول من كفروا به وصدوا عنه، كانوا يزعمون الإيمان برسالاتهم التى نزلت عليهم فى حين كان نصيب كل رسول من رسلهم إما القتل وإما التكذيب فاستحقوا اللعنة والطرد من رحمة الله. «أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون» البقرة ٨٧.

وها هو رسولنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه يقول له ربه «قل إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين" (الأنعام ١٦٢، ١٦٣) ولذلك فإن الحق سبحانه وتعالى حين حدثت هزة شديدة فى صفوف المسلمين يوم أحد عاتبهم عتابا شديدا حيث أنهم كانوا هم الدعاة للجهاد وكانوا يتشوقون للموت فى سبيل الله خاصة أولئك الذين لم يشتركوا فى غزوة بدر «ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون» (آل عمران ١٤٣) فلما أشيع أن الرسول ﷺ قد قتل دب الوهن فى صفوفهم وأصابهم اليأس فأنزل الله سبحانه وتعالى قوله «وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل، أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم» آل عمران ١٤٤ ونزل أيضا فى ذلك قول الله تعالى «يأيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون. كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون» (الصف ٢، ٣).

ولذلك حين نتأمل كثيرا من دعاوى الإصلاح تذهب أدراج الرياح رغم ما يحشد لها من مقومات الإنتشار ووسائل الإعلام وما ذلك إلا لأن القائلين بها والداعين لها هم أول المخالفين. والأمثلة على ذلك كثيرة فمثلا نسمع من يردد أننا دولة فقيرة ومدينة ويجب أن نرشد الإستهلاك حتى نستطيع الحد من الاقتراض والاستيراد ونتمكن من سداد ديوننا، بينما نجد مظاهر الترف والإسراف فى كل ما تقع عليه العين. ونقرأ فى الصحف آلاف الاعلانات وبرقيات التهانى للمسئولين (رغم سابق النهى عنها) وهذه تتحملها

الوحدات الحكومية أو وحدات القطاع العام ومحصلتها النهائية تتراكم فوق ما علينا من ديون. وأبسط مثال لعدم جديتنا فيما ندعو إليه فقد نشرت الصحف منذ أيام أن ما أنفق من سكر فى تصنيع حلويات وعرائس المولد بلغت قيمته ٧٠ سبعين مليونا من الجنيهات، أليس هذا منتهى السفه والإسراف؟ وأما كان الأجدر من المسئولين وبجرة قلم أن يوقفوا هذا السفه من العوام والمبتدعين؟ وذلك المبلغ الرهيب بخلاف النفقات الأخرى من تكاليف الموالد وربما كانت أكبر من قيمة السكر بكثير ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ولقد نعجب كثيرا حين نرى دعاة يعتلون المنابر خاصة الرسميين فيهم ويبثون المواعظ فى أسماع المصلين وراءهم. وعند خروجهم تسمع همسا من الناس حول انحراف ذلك الداعية. والأخطر حينما تكون خطايا ظاهرة للعيان فتذهب العظات أدراج الرياح.

ومما يسوء المؤمن أن ترى بعض الشباب والغلمان يسبون الدين وقد تسمع كثيرا من آبائهم من يعترض عليهم بينما الآباء هم أول من يتكلم بذلك الكلام الفاجر، فأنى للأبناء أن ينتهوا؟ وذلك الأب الذى يوصى أبناءه بعدم الكذب وإذا طرق الباب أحد يسأل عنه يقول لابنه اذهب وقل له إن أبى ليس موجودا. إنها مفارقة عجيبة .. كيف ينتهى الأبناء عن الكذب والآباء يلقنونهم درسا عمليا فى الكذب؟

فيجب على الداعية أن يكون قدوة لغيره وإلا فليعتزل «ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إننى من المسلمين» (فصلت ٣٣) . وللحديث بقية

والله من وراء القصد وهو يهدى السبيل.

بدوى محمد خير

جماعة أنصار السنة المحمدية بدراو

البقاء لله

تحتسب جماعة أنصار السنة المحمدية عند الله تعالى واحدا من رعيلها الأوائل هو الشيخ محيى الدين محفوظ مؤسس جماعة أنصار السنة المحمدية بسند بسط مركز ميت غمر دقهلية.

وإنا لله وإنا إليه راجعون التوحيد